الجلسة الثامنة والخمسون بعد المائتين

• **التاريخ:** الجمعة 12 شوال 1422 (2001/12/28))

• **الرئاسة:** المستشار السيد أحمد القادري الخليفة الثالث لرئيس مجلس المستشارين.

• **التوقيت:** ساعتان وربع ابتداء من الساعة الرابعة وربع مساء.

• **جدول الأعمال :**

1 . مشروع قانون رقم 36-01 ، يقضي بإحداث صندوق الحسن الثاني للتنمية الإقتصادية والإجتماعية (محال على المجلس من مجلس النواب).

2 . مشروع قانون رقم 47-01 يقضي بتتميم القانون رقم 39-89 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص، (محال على المجلس من مجلس النواب).

3 - مشروع قانون رقم 18-01 بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم2001-223 الصادر في 12 رمضان 1382 (6فبراير 1963) يغير بمقتضاه من حيث الشكل الظهير الشريف الصادر في ٢٥ من ذي الحجة 1345 (25 يونيو 1927) بالتعويض عن حوادث الشغل.

4 . مشروع قانون رقم 13-01 في شأن التعليم العتيق (محال على المجلس من مجلس النواب في إطار قراءة ثانية للمادة الرابعة منه).

❖❖❖

المستشار السيد أحمد القادري رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على خير المرسلين أعلن عن افتتاح الجلسة .

السيد الوزير،

السادة المستشارين المحترمين،

يخصص المجلس جلسة هذا اليوم للدراسة والتصويت على مشاريع القوانين التالية :

1. مشروع قانون رقم 36.01 يقضي بإحداث صندوق الحسن الثاني للتنمية الإقتصادية والإجتماعية (محال على المجلس من مجلس النواب).

2 . مشروع قانون رقم 01.36 يقضي بتتميم القانون رقم 89.39 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص، (محال على المجلس من مجلس النواب).

3 . مشروع قانون رقم 18-01 بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1-20-223 الصادر في 12 رمضان 1382 (6 فبراير 1963) يغير بمقتضاه من حيث الشكل الظهير الشريف الصادر في 25 من ذي الحجة 1345 (25 يونيو 1927) بالتعويض عن حوادث الشغل.

4 . مشروع قانون رقم 13-01 في شأن التعليم العتيق (محال على المجلس من مجلس النواب في إطار قراءة ثانية للمادة الرابعة منه).

ننتقل الآن للدراسة والتصويت على مشروع القانون رقم 36.01 يقضي بإحداث صندوق الحسن الثاني للتنمية الإقتصادية والإجتماعية، المحال على المجلس من مجلس النواب.

نقطة نظام السيد المستشار ؟ تفضلوا

المستشار السيد عبد السلام بروال :

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السادة المستشارون المحترمون،

السيد الرئيس ألتمس منكم، ومن السادة أعضاء المجلس الموقر إن كانت هناك إمكانية تأخير البت في مشروع القانون المتعلق بإحداث صندوق الحسن الثاني للتنمية الإقتصادية والاجتماعية، إذا كان في الإمكان تأخير البت فيه إلى الأخير، يعني تغيير في الترتيب، لا أقل ولا أكثر.

السيد رئيس الجلسة:

إذن السادة أعضاء المجلس المحترمين، لا مانع في إعادة ترتيب النقط المدرجة في جدول الأعمال؟ الخوصصة هو الأول . ألتمس من كتابة الرئاسة أن نبقى على اتصال مع السادة الوزراء المعنيين لإخبارهم بهذا التغيير في الترتيب.

الآن ننتقل للدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 47-01

بأن عملية خوصصة هاتين المؤسستين ستكون في كامل الشفافية.

شكرا سيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد الوزير المحترم. الآن الكلمة لمقرر لجنة المالية والتجهيزات والتخطيط والتنمية الجهوية لتقديم تقرير اللجنة حول هذا المشروع، باختصار شديد، السيد المقرر مع العلم أن التقرير موزع.

السيد العربي خربوش مقرر لجنة المالية.

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة على أشرف المرسلين،

السيد الرئيس،

السيدان الوزيران،

السادة المستشارون،

يشرفني أن أقدم لكم نص التقرير الذي أعدته لجنة المالية والتجهيزات والتخطيط والتنمية الجهوية حول مشروع قانون يقضي بتتميم القانون رقم 39-89 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص، والمحال من طرف مجلس النواب.

في البداية أتوجه بالشكر الجزيل إلى السيد وزير الإقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة، وإلى السيد رئيس اللجنة وإلى كافة السادة المشاركين في أشغالها.

السيد الرئيس،

السيدان الوزيران،

السادة المستشارون،

إن المشروع المعروض عليكم اليوم يهدف إلى توسيع لائحة المؤسسات التي ستتم خوصصتها، وذلك حتى تشمل شركة التبغ والشركة الجديدة للمطابع المتحدة، وذلك بعد أن أصبحت الشركة الأولى مهددة بمنافسة قوية يفرضها عليها تحرير قطاع التبغ في أفق سنة 2005، وبعد أن غابت الأسباب التي كانت وراء اقتناء الدولة لـ 73٪ من رأس مال الشركة الثانية.

إن المنافسة التي عرفها كلا المشروعين انصبت أساسا على السياسة الحكومية في ميدان الخوصصة وعلى معايير اختيار الشركاء، وأيضا على المفاعيل الإقتصادية والإجتماعية للخوصصة.

هذا وقد صادقت اللجنة في الختام على المشروع كما وافق عليه مجلس النواب طبقا للنتيجة التالية :

الموافقون : 15

المعارضون : 1

الممتنعون : لا أحد

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد المستشار المحترم ندخل الآن في المناقشة.

الكلمة للمستشار السيد حسن واهروش عن فرق الأغلبية.

المستشار السيد حسن واهروش:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أتقدم باسم فرق الأغلبية لمناقشة مشروع قانون رقم 47-01 الذي يقضي بتتميم القانون رقم 39-89 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص.

سيدي الرئيس، تأتي مقاربتنا لموضوع الخوصصة من مبدإ أن لكل من القطاع العام والخاص مكانته في خدمة مستقبل التنمية الإقتصادية والإجتماعية ببلادنا، وأن لا تعارض بينهما. فإذا كان مجال القطاع العام ينبغي أن يبقى محصورا في الأنشطة الإقتصادية الإستراتيجية التي لا غنى للدولة عنها، أو لا قدرة للقطاع الخاص على استيعابها، فإن من الضروري فتح المجال لتحويل بعض القطاعات التي لا يمكنها أن تلعب دورا أحسن إلا في إطار القطاع الخاص. ومنها الشركة الجديدة للمطابع المتحدة وشركة التبغ المدرجتان ضمن لائحة الشركات التي ستتم خوصصتها برسم القانون، موضوع الدراسة اليوم.

السيد الرئيس إن اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوربي الذي دخل حيز التنفيذ في فاتح مارس سنة 2000 نص على وجوب تعديل جميع احتكارات الدولة ذات الطابع التجاري في السنة الخامسة بعد دخول اتفاق الشراكة حيز التطبيق، وهي السنة التي سيتم فيها تحرير التبغ حيث إن الإستثمارات في مجال التبغ سيتحملها شريك

يقضي بتتميم القانون رقم 39-89 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص، المحال على المجلس من مجلس النواب.

الكلمة للحكومة لتقديم المشروع.

السيد فتح الله ولعلو وزير الإقتصاد والمالية والخوصصة:

بسم الله الرحمن الرحيم،

شكرا السيد الرئيس،

غير عفاك لا بد أن أقول أنه كذلك الحكومة في تنظيم عملها، كان مقررا أن نبدأ بصندوق الحسن الثاني، ومن بعد هذا القانون، لأنه كاين هناك التزامات تؤخذ نظرا للتعهدات التي أخذنا جميعا بالأمس واليوم. شكرا.

السيد الرئيس نبداو إذن بهذا القانون المتعلق بتحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص. في الواقع، كما تعلمون هناك لائحة بالمؤسسات القابلة للخوصصة، والآن في هذا المقترح نطلب منكم أو مشروع القانون، إضافة مؤسستين إلى هذه اللائحة، ويتعلق الأمر بشركة التبغ من جهة، وبالشركة الجديدة للمطابع المتحدة من جهة ثانية.

بالنسبة للشركة الأولى فإن الباعث الأساسي يتعلق بتحرير قطاع التبغ في إطار التزامات المغرب، سواء مع المنظمة العالمية للتجارة، أو خاصة في إطار الاتفاقية مع الاتحاد الأوروبي التي ستؤدي بالضرورة إلى إزالة الاحتكار بالنسبة لتجارة وزراعة وتوزيع هذه المادة ابتداء من 2005 .

ابتداء من سنة 2005 سيصبح إذن بإمكان الشركات الأجنبية أن تصدر إلى المغرب كل منتوجات التبغ دون أن تمر على طريق شركة التبغ الحالية. معنى هذا أنه على شركة التبغ أن تعمل، كما هوالحال في العديد من البلدان، وخاصة الأوروبية التي استعدت لهذه المواجهة نتيجة تحرير التجارة الخارجية في هذا المجال، من مصلحتها ومن مصلحة العاملين فيها أو المرتبطين فيها مثلا الفلاحين الذين عددهم 7500 والعاملين عددهم 2400 أن تهيئ نفسها وأن تقويم نفسها لمواجهة هذا التحدي الجديد.

في هذا الإطار أصبح فتح رأس مال هذه الشركة من الضروري قصد تأهيلها لمواجهة المنافسة والبحث على شريك استراتيجي مهني في أقرب الآجال تحسبا لتضاؤل عدد الشركاء كلما اقترب موعد تحرير التجارة مع الخارج .

إذن مصادقتكم على هذا المشروع القانوني .. الحكومة عندها فكرة بالنسبة للجدولة الزمنية لتحرير هذا القطاع.

في شهر مايو ستقر الإصلاحات القانونية والضريبية المرتبطة بهذا القطاع في إطار مشروع قانون وكذلك بعض النصوص التنظيمية .

- في دجنبر 2002 القيام بعملية الخوصصة باختيار شريك استراتيجي وإنهاء احتكار انتاج وتصدير التبغ والسجائر.
- في متم 2003 حذف احتكار استيراد السجائر.
- في فاتح مارس 2005 حذف احتكار التوزيع بالجملة لهذا المنتوج.

الوزارة المكلفة بالمالية والخوصصة تقوم بتنسيق مع الفاعلين المختصين لتحضير ومواكبة مختلف هذه المحطات وهذه الملفات التي تحدثت عليها.

بالنسبة للشركة الجديدة للمطابع المتحدة فإنها تأسست سنة 76، ويصل حاليا رأسمالها إلى 6,8 مليون، تملك الخزينة منها ما يقرب 74٪ فعلا الشركة الأولى هي تابعة للدولة 100٪، تقوم بالمطابع وجميع أشغال الطبع والنشر. رقم معاملاتها سنة 2000 كان هو 10 مليون درهم. تأسست أولا في إطار المغربة في السبعينات، ثم طبعت فيها بعض الجرائد المغربية التي تخلت عن الطباعة داخلها، ومن بعد الآن أصبحت مطبعة ككل المطابع فيها حوالي 90 عاملا، وعندها بعض الممتلكات العقارية في مدينة الدار البيضاء.

ولذلك هذا قطاع للطباعة لا يمكنه أن يبقى بالضرورة في يد الدولة، من الأحسن أن يدخل في إطار المنافسة. الوزارة المكلفة بالإقتصاد والمالية والخوصصة تهيئ الآن الأسس المرجعية قصد انتقاء مكتب للخبرة لتدقيق حسابات هذه الشركة كذلك لتحديد قيمتها، وكذا إصدار توصيات بخصوص استراتيجية وطرق تطوير هذه الشركة .

بالطبع العمليتان، مثل عملية اتصالات المغرب ستخضعان للمسطرة المقررة في عملية الخوصصة، والحكومة تلتزم بطبيعة الحال

الخوصصة و 2 مليار دعم من المؤسسا العمومية. معناه أن الخوصصة في حد ذاتها رافد أساسي.

فنحن في فرق المعارضة لا يمكن إلا أن نستبشر بهذا المشروع القانوني ونصادق عليه بالإجماع.. فهذا هو النهج الليبرالي، ولا أصف أنواع الليبرالية، فكل واحد يصفها كما يحلو له، ولكن النهج الذي نتابعه بطبيعة الحال يحتم علينا إدراج هذه المؤسسات.

الذي أريد أن أثير انتباه الحكومة إليه هو الطريقة التي بدأت الحكومة الحالية منذ سنة ٩٩ تتبعها فيما يخص خوصصة المؤسسات والهيئات العمومية. سابقا كنا ندرج مؤسسة عمومية في قائمة، معناه أن البرلمان يعطي إذن بالخوصصة، ثم بعد ذلك عند خوصصتها يعطي الإذن في إطار الفصل 45 من الدستور للحكومة لكي تبيع وتأتي إلينا بالمرسوم ونطلع على ماذا جرى. منذ سنة 99 تغير الأسلوب، تدرجع مؤسسة في قائمة، ومن بعد لا نعرف عنها شيئا، ولا نعرف ماذا باعت الحكومة. عندما ندرج مؤسسة عمومية في القائمة نبداو العملية الأولى، نحولها من مؤسسة عمومية إلى شركة مجهولة الإسم، وعندما تصبح شركة مجهولة الإسم يفقد البرلمان المراقبة عليها، وتصبح شركة مساهمة، نقوم بفتح رأس المال للخواص ها 10٪، ها 20٪ ها 25٪ إلى غير ذلك .. وبالتالي البرلمان لا يتحكم تماما.

لهذا نلتمس من الحكومة، وهذا قلناه للسيد وزير المالية سابقا، وقلناه للسيد وزير الخوصصة عندما كان قطاع الخوصصة قطاعا مستقلا، وكانوا واعدونا أنه من حين لآخر ستأتي الحكومة للبرلمان بطلب منها . لاداعي السيد الوزير أنه في كل لحظة يقوم رئيس فريق أو فريق معين أو برلماني بطلب اجتماع لجنة معينة أو في جلسة عمومية أو في إطار الأسئلة الشفوية أن يطلب من الحكومة أن تأتي وتقدم بلاغا أو تصريحا.

نتمنى – السيد الوزير أن تأتوا تلقائيا من أنفسكم من حين لآخر، خصوصا وأنه ظهر اليوم أن هناك أنواعا جديدة من الخوصصة. فمنذ مدة كنا نبيع الأرض، الحيطان والمعدات وغير ذلك، أما اليوم إننا نبيع الفضاء، Télécommunication 21 مليار ونصف 11 GSM مليار ونصف، وماذا بعنا؟ بعنا ورقة، رخصة لا أقل ولا أكثر.

السيد الوزير نسمع الكثير في ميدان الاتصالات، والبارحة كنت استمع إلى بلاغ المجلس الحكومي وفيه التداول في مشروع قانون حول الإتصالات، وما نتابعه من نقاش على مستوى الصحافة.. إلى غير ذلك.. فالسيد الوزير نحن برلمانيون، وخصوصا أنتم ونحن ومجموعة من الإخوان يكتب في الصحافة.. وأنا شخصيا.. لا أدري أي الجرائد الأسبوعية في الدار البيضاء، قرأت رسالة البنك الدولي الموجهة إلى السيد الوزير الأول، واستغربت تماما البنك الدولي فيما يخص الإجراءات التي تعتزم الحكومة اتخاذها بالخصوص فيما يخص قطاع الإتصالات .

لذلك السيد الوزير لا أطيل عليكم. نحن سنصوت بالإيجاب على مشروع القانون المعروض علينا بإدراج هاتين المؤسستين. رجاؤنا السيد الوزير أن هاتين المؤسستين المعروضتين للخوصصة، أن نطلع في وقت ما على النتائج، إشارة ، وأنا السيد الوزير مواطن أنتمي إلى جهة من الجهات الشمالية، وهناك نحن منعوتون بالثلاثي، ليس المرح، وإنما المشين: التهريب، الهجرة والمخدرات، والمخدرات في حد ذاتها مرتبطة بالمشروع المعروض علينا.

شركة التبغ -السيد الوزير- وهذا شيء قلته لكم بالأمس في اللجنة في المناطق الشمالية لها ارتباط مباشر من عهد محمد الخامس رحمه الله، هناك مناطق، أناس عندهم ظهائر يزرعون الكيف علنيا وفي النهار وبترخيص ويبيعونه لشركة التبغ. وتشتريه شركة التبغ وتحرقه. اليوم سنخوصص. هل سنخوصص ومعها الإحتكار؟ هل سنخوصص ويبقى الإحتكار؟ هل سنخوصص وغادي انشوفوا لهادوا الناس شنهو غادي نديرو بيهم؟ علما بأن وكالة تنمية أقاليم الشمال، وأنا كنت عضوا فيها سابقا ليس في يدها ما تعمل. لهذا أطرح التساؤل.

نفس الشكل السيد الوزير فيما يخص القطاع الثاني، فقد سمعنا وقرأنا في الصحافة أنه وقع ما وقع، فعثمان بنجلون هو مساهم.. فضي مع الأبناك، فضي مع التأمينات.. اليوم غادي يدخل لقطاع الصحافة.. كاين اللي يعيطو لو بيرسكوني.. كل واحد كيف كيسميه ديال المغرب، ولكن كيفما كان الحال الأخبار اللي نسمعوها واللي نقراوها هي أن المشروع المعروض علينا هو فقط لتسوية وضعية قائمة الذات، فالشركة في حد ذاتها La SONIR كانت في السابق (ماروك اسوار) وكان (لوماتين) سابقا. في سنة 90تخلاو من 90 إلى هنا الناس ديال الدار البيضاء يعرفوا الشركة، ويعرفوا

إقتصادي ذو قدرة مالية ومهنية تعزز موقع الشركة ويمكنها من التهيئ بشكل فعال داخل سوق مفتوح على المنافسة .

كما أن اقتراح إدراج شركة التبغ في لائحة المنشآت المزمع تفويتها للخواص من شأنه إعطاء مصداقية أكبر لعملية خوصصة الشركة المذكورة.

سيدي الرئيس، إن التفكير في خوصصة الشركة الجديدة للمطابع المتحدة نابع من انتقاء الأسباب التي كانت في الأصل وراء اقتناء الدولة لحصة 73٪ من رأسمالها سنة 1973، بالإضافة إلى أن قطاع الطباعة الذي تنتمي إليه الشركة يعد اليوم من بين القطاعات الإقتصادية المفتوحة على المنافسة، والذي يلعب فيه القطاع الخاص دورا هاما. لذلك لم يعد من المبرر استمرار إمتلاك الدولة لأغلبية أسهم الدولة، خاصة وأنها تمكنت من تنمية قدرتها المهنية بحيث تسمح لها بخوض تجربة القطاع الخاص.

سيدي الرئيس،

اعتبارا لحجم المداخيل التي تدرها شركة التبغ على ميزانية الدولة، والتي من المنتظر والمؤمل أن تزيد بفضل عملية الخوصصة لكونها ستدخل ميدان المنافسة العالمية، ونظرا لعدد اليد العاملة التي تشغلها الشركة، فإنها في فروق الأغلبية نلح على إحاطة عملية الخوصصة بكل الضمانات الضرورية حماية لحقوق الأجراء. فلا يخفى عليكم -السيد الوزير، السادة المستشارون- أنها كثيرة هي المؤسسات التي تم تفويتها دون مراعاة حقوق الأجراء الذين وجدوا أنفسهم للتسريح الجماعي، أو لم يتمكنوا من التمتع بحق المساهمة الذي يخوله القانون، نتيجة التحايل والتجاوز واستغلال النفوذ، الشيء الذي جعل عمليات الخوصصة التي عرفتها الفترة السابقة لم تخل في بعض الحالات من تجاوزات وهضم لحقوق الشغيلة.

ولنا اليقين أن الحكومة ستعمل جاهدة للحفاظ على الحقوق الكاملة للعمال وكذا تطبيق الشفافية في عملية الخوصصة كما جرى في العمليات التي تمت في عهدها، وخاصة عملية تفويت الخط الثاني للهاتف النقال أو تفويت 35٪ من رأسمال اتصالات المغرب.

سيدي الرئيس،

إن هذه المساهمة التي ارتأت فروق الأغلبية الإدلاء والتذكير بها في مناقشة هذا المشروع تجد جميع خيرات هذه الأمة بما يسمح برفع تحديات التنمية المندمجة وبناء اقتصاد قوي ومتحرر يحافظ على الدور الطلائعي الذي لعبه القطاع العام منذ فجر الإستقلال، ويشجع في نفس الوقت مبادرة الخواص المتشبعة بقيم المواطنة التي تضمن للأجراء كامل حقوقهم وتساعد على إبداع صيغ خلاقة لتوظيف عائد الخوصصة في الرفع من مستوى العيش لعموم جماهير شعبنا.

إننا مسلحون بالأمل في المستقبل وعازمون على لعب دورنا كاملا من أجل الخوصصة في خدمة التنمية وشكرا.

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد المستشار المحترم. الكلمة لفرق المعارضة لمناقشة هذا المشروع المتعلق بالخوصصة. الكلمة للمستشار المحترم السيد عبد السلام بروال.

المستشار السيد عبد السلام بروال :

شكرا السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السادة المستشارين المحترمين،

السيد الرئيس،

المشروع المعروض علينا يدخل في إطار استكمال سلسلة المؤسسات العمومية التي لا زالت تدار من طرف القطاع العام، وإدراجها في لائحة لكي يمكنها أن تخوصص، والخوصصة لها عدة مميزات. أكيد هناك جانب تنازل القطاع العام للقطاع الخاص، وهذا هو التوجه الوطني والعالمي، ثم هناك تفعيل المؤسسات الحالية، يبدو أن القطاع الخاص عنده فعالية أكثر .. ولكن كذلك الخوصصة لا ننسى أن أساسها هي الأموال .

ولذلك، السيد الرئيس، السادة المستشارين المحترمين، لا بد أن نستحضر الظرفية الزمنية التي يمر فيها هذا المشروع القانوني، هو مشروع قانون مصاحب للقانون المالي، وعندما درسنا مشروع القانون المالي رأينا كلنا أنه من بين المداخيل التي ارتكز عليها مشروع القانون المالي هناك مداخيل الخوصصة. وأعطي مثالا فقط : ميزانية التجهيز المرصودة في مشروع قانون المالية للسنة المقبلة 19 مليار، من أتت؟ هناك نوعان من المداخيل 11,5 مليار من

صاحبتهما.

ثانيا: أعطوا دفعة لهذا القطاع يعترف بها الجميع.

ثالثا: عندهم كذلك نتيجة ستكون مهمة بالنسبة لموارد الدولة، وبالتالي عندهم طابع بنيوي. ولكن ما هو أهم من هذا أنه أسس صندوق هو صندوق الحسن الثاني الذي أصبح يستوعب جزءا من مداخيل الخوصصة. مع العلم أن كل المعطيات يمكننا أن نؤكد للسادة المستشارين المحترمين أنه في سنة 2001 وفي سنة 2002 فإن كل مداخيل الخوصصة ستذهب إلى التجهيز، إما إلى صندوق الحسن الثاني أو لميزانية التجهيز لأنه الوفر، حتى في سنة 2001، الوفر الذي كان عندنا، الادخار العام ساعدنا على تمويل 75٪ من ميزانية التجهيز، وهذا الوضع لم يكن منذ ثلاثين سنة، وهذا يدل على أن مداخيل الخوصصة ذهبت كلها إلى التجهيز، وأدى هذا إلى أننا لم نتوجه إلى الأسواق من أجل الحصول على ديون جديدة.

نقطة أخرى أريد أن أشير إليها: اللائحة، وقانون الخوصصة هو في تأهيل الحكومات من أجل أن تقوم بعملية الخوصصة، ونحن الحكومة الأولى في المغرب اللي دائما كنا عندما تكون هناك عملية خوصصته، وخاصة عملية خوصصة اتصالات المغرب التي كانت أساسية والتي قمنا بها بالأساس، نطلع المشرع على كل نتائجها ونلتزم في المستقبل بأن تكون عنده معلومات بالنسبة لكل العمليات التي يمكن أن تكون. وبعبارة أخرى، هذه الحكومة قامت بعملية واحدة مهمة، ولكن هي العملية الأكثر نجاحا في تاريخ الخوصصة بالمغرب، من المؤكد أن عمليات خوصصة أخرى ستتم عن طريق قوانين أخرى ذاتية مثل القانون الذي قام بتحرير قطاع الاتصالات، والقانون الذي أقر بإصلاح البنك المركزي الشعبي وهذان القانونان أعطيا بطبيعة الحال منفذا لفتح رأس المال.

أريد كذلك بالنسبة لتدخل أحد السادة المستشارين المحترمين أن أؤكد لكم، بكل اعتزاز، أننا في قطاع الاتصالات لا ننتظر درسا من أية مؤسسة دولية، بل بالعكس نحن الذين وضعنا استراتيجيتنا باستقلال تام، وهذ الاستقلال التام والناجح في هذا القطاع جعل أن المؤسسات العمومية تصفق تصفق لنجاح المغرب في هذا القطاع . بقي أن أشير إلى أنه من المؤكد بالنسبة لشركة الطباعة.. الذي أريد أن أقول أنه بالنسبة لشراء إحدى الجرائد المغربية من طرف شركة مغربية.. هي عملية بين قطاع خاص وقطاع خاص، شركة (لاسومير) التي تقترح عليكم هذا المشروع أن تكون موضع خوصصة، كانت في ملك الدولة، كانت في وقت من الأوقات صحيفة (ماروك اسوار) التي تخلت عن الطباعة فيها، وأصبحت الآن في ملكية الدولة، وبالتالي من مصلحة الدولة أن تقوم بخوصصتها، وأؤكد لكم أن هذه الخوصصة ستكون بالشفافية التامة والكاملة حسب المنهج المقرر في قانون الخوصصة.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد الوزير المحترم. الآن ننتقل إلى التصويت، على المادة الفريدة التي يتكون منها المشروع.

الموافقون : 54

المعارضون : 10

الممتنعون : 2

إذن صادق المجلس على هذه المادة بـ 54 مقابل 10 وامتناع 2 ، أعرض مشروع القانون برمته على التصويت؟

نفس العدد. إذن وافق مجلس المستشارين على مشروع القانون رقم 01-47 يقضي بتتميم القانون رقم 39-89 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى اقطاع الخاص.

تفضلوا السيد المستشار

المستشار السيد عمر الإدريسي:

السيد الرئيس، نريد فقط أن تدققوا في عملية الحساب، نحن لا نزال جالسين في القاعة ولم يدخلها أحد ولم يدخلها أحد عدد. المصادقين ليس 54.

السيد رئيس الجلسة:

السيد أمين الجلسة انتاعكم.

السيد المستشار:

هذه القضية -السيد الرئيس- ما فيها امتاعنا ومتاعكم. البشر معرض للغلط. ونحن نطلب التدقيق فقط. شكرا.

السيد رئيس الجلسة :

السيد المستشار المحترم، نحن سنصوت من جديد على مواد المشاريع الأخرى وسنقوم بالضبط. أما الآن فلا يمكن إعادة

خصوصا الأصول والعمارات أين تتواجد..

فالسيد الوزير موقفنا من النص لا بد أن نصوت عليه، ولكن لا بد من إثارة هذه المواضيع، ولكم السيد الوزير واسع النظر فيما يخص هاته النقط التي أثرناها. شكرا السيد الرئيس، السيد الوزير، السادة المستشارون.

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد المستشار المحترم. بطبيعة الحال الجهة الشمالية والمناطق الشمالية، هي مناطق عزيزة على كل الشعب المغربي وتنعت كذلك بأنها مناطق الجهاد والمجاهدين. الكلمة الآن للسيد المستشار المحترم العلمي لهوير عن الفريق الكونفدرالي.

المستشار السيد العلمي الهوير :

السيد الرئيس، السيد الوزير، إخواني المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الكونفدرالي لمناقشة مشروع قانون رقم 47-01 يقضي بتتميم القانون رقم 39-89 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص.

السيد الرئيس، لقد شكل موضوع الخوصصة أولوية من أولويات اهتمامنا الكونفدرالي منذ أن طرح كآلية مملاة من طرف المؤسسات المالية الأجنبية، نظرا لخطورته على الوضع الإقتصادي ببلاندا، ولما يحمله من انعكاسات سلبية على رأس مالنا السلبي، ولم تفت مناسبة طرح فيه هذا الموضوع للنقاش إلا وعبرنا فيها عن موقفنا منه، باعتباره يستهدف في مخاطره الوطن والمواطن، واعتبرنا أن مسلسل الخوصصة في شكله الحالي وخلفياته وأبعاده يعني:

1. إفلاس الأنماط التدبيرية التي اعتمدت في تسيير المؤسسات العمومية.

2 . إعلان الدولة عن استقالتها من تقديم الخدمة العمومية، وما يترتب عن ذلك من انعكاسات إجتماعية خطيرة.

على عكس التزام الحكومة بتحويل مداخيل الخوصصة لفائدة الاستثمار بغاية فتح الإنحباس على ميزانية الدولة المثقلة بالمديونية، نجد أن التسيير يأكل حجما مهما من هاته المداخيل، وهذا ما يجعل السؤال المركزي الذي يشغل بال العام والخاص أيضا مطروحا: ما الذي سيتبقى للمغرب بعد التهام الخوصصة لأهم دعاماته الإقتصادية التي من الممكن أن تشكل منطلقا لتنمية حقيقية، واليوم يتأكد جليا أن استمرار هذا النهج هو تعريض الملك العمومي للهدر وهو عنوان كبير على فشل السياسات الحكومية.

السيد الرئيس، لقد ناقشنا الموضوع في جوهره، يعني الخوصصة، وعندما سيطرح النقاش بالنسبة لكل مؤسسة مؤسسة، سنقول كل الحقائق للشعب المغربي.

السيد الرئيس، مرة أخرى نقف ضد هذا المسلسل الذي يقيد مسيرة المغرب والمغاربة ونصوت ضده والسلام عليكم .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للمستشار المحترم. السيد الوزير لكم الكلمة.

السيد وزير الإقتصاد والمالية والخوصصة :

.. فقط كرد فعل على بعض التدخلات: أولا الحكومة ليس لها منظور دوغماتي لا بالنسبة لعملية الخوصصة ولا بالنسبة للعلاقات مع القطاع الخاص والقطاع العام. الحكومة تعتبر أن القطاعين لهما مهمتهما في التنمية، وأننا لايمكن أن نظل الآن مرتبطين بتوجهات أصبحت متقادمة، نحن لم نعد في الستينيات، والعام قد تغير، ولكن ما هو استراتيجي. وما هو استراتيجي غدا لن يصبح استراتيجيا بالنسبة للمستقبل .

وحتى أفسر ما قلت، مثلا بالنسبة لقطاع التبغ، فإن اختيارنا لتسجيل هذه الشركة هو اختيار طبيعي، لأنه إذا أردنا أن نحمي هذه الشركة من أن لاتموت، الشيء الذي سيكون على حساب العاملين فيها، وعلى حساب الفلاحين المرتبطين بها، فنحن لا بد أن نتعامل مع مقتضيات تحرير التجارة الخارجية والعلاقات مع الاتحاد الأوروبي، أكثر هذا، كل المؤشرات تبين أن فتح رأسمالها سيقويها لصالح اقتصاد بلادنا، ولصالح مداخيل الدولة، ولصالح العاملين فيها الذين سيصبحون كذلك مساهمين فيها، وسيقويها كذلك لصالح المناطق الفلاحية التي تنتج التبغ.

النقطة الثانية التي أريد قولها هي أنه في تاريخ الخوصصة في المغرب هناك عهدان عهد ما قبل 1999، وعهد ما بعدها. فقبل 1999 كانت البواعث المالية هي التي تلعب دورها، كانت أموال الخوصصة تتوجه كلها إلى الخزينة المالية وإلى المالية العامة للبلاد. من بعد في العملية التي قمنا بها في اتصالات المغرب وفتح الخط الثاني للهاتف النقال جعلت بأن

أولا: جميع العالم يعترف بنجاح العمليتين وبالشفافية التي

المؤسسة من تدبير إأكثر ديناميكية وأكثر مرونة لمواردها، وذلك خصوصا باتباع مساطر مرنة، مساطر مبسطة، مساطر اقتصادية مالية متقدمة، تنسجم والدور المناط به كرافعة للإستثمار، وكعامل من أجل خلق فرص للشغل بشراكة مع القطاع الخاص.

فيما يخص تجهيزات الإدارة وتسيير المؤسسة، سيتولاها مجلس إدارة صغير يتحمل مسؤولية المهام الإستراتيجية والمراقبة المستمرة لكيفية التسيير التي تباشرها هيئة الإدارة الجماعية. هذا المجلس الإداري سيترأسه الوزير الأول، وتقوم هذه الهيئة بمهام التسيير، خصوصا خلال دراسة قابلية المشاريع المرشحة للحصول على تمويل الصندوق ، حيث يتحتم عليها تحضير تقرير سنوي يرفعه رئيسها الوزير الأول كرئيس لمجلس الإدارة إلى جلالة الملك نصره الله.

ولقد حدد مشروع القانون المعروض للدراسة والتصويت كذلك التنظيم المالي للمؤسسة وهو تنظيم سيكون كذلك قبليا وبعديا، كما أن هذه المؤسسة ستكون خاضعة لآلية التدقيق المستقلة، وهذه كذلك ضمانة لتسييرها، وبالفعل ستكون خاضعة للمراقبة السياسية للبرلمان.

وفي هذا الإطار فإن هذه المراقبة ستكون عمليا مراقبة مالية من نوع متين وفي نفس الوقت مرن، وستخضع لطبيعة الحال إلى المراقبة السياسية. ولذلك فإن الحكومة تلتزم عند تقديم كل قانون مالي أن تصحبه بتقرير خاص حول عمل هذه المؤسسة واستثماراتها والمهام التي قامت بها.

شكرا سيدي الرئيس

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد الوزير الكلمة الآن لمقرر لجنة المالية لإعطاء ملخص عن التقرير الذي وزع على السادة المستشارين المحترمين .

السيد مقرر لجنة المالية :

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكرا السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتقدم إلى المجلس الموقر بتقرير لجنة المالية والتجهيزات والتخطيط حول مشروع قانون رقم **36,01** يقضي بإحداث صندوق الحسن الثاني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية بعد إحالته من طرف مجلس النواب. لقد عقدت لجنة المالية اجتماعا مطولا يوم الخميس **27** دجنبر **2001** لدراسة هذا المشروع برئاسة السيد أحمد لعمارتي رئيس اللجنة، وحضور السيد فتح الله ولعلو وزير الإقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة. وعقدت جلسة ثانية يوم الجمعة ٢٨ دجنبر **2001** للتصويت على المشروع وعلى مشاريع التعديلات المقدمة بشأنه من طرف فرق المعارضة.

وأود في البداية أن أشير إلى الدلالات العميقة للإسم الذي يحمله الصندوق، اسم جلالة الملك المغفور له الحسن الثاني، دلالة تاريخية وثقافية واقتصادية واجتماعية، أجمع على عمقها ومتانتها كل السادة المستشارين المدخلين. إلا أن المميزات الأخرى للصندوق كانت مثار نقاش انطلاقا من ارتباط موارد الصندوق بتدبير موارد الخوصصة وتوجيهها نحو الاستثمار ذي الطابع الإستراتيجي والرافد للقطاعات الإقتصادية الواعدة، دون إغفال الدور الأساسي للصندوق في تفعيل التنمية الإجتماعية.

وإذا كان التوجه الملكي السامي لجلالة المغفور له الحسن الثاني قد أرست الدعائم الأساسية لتوجهات الصندوق، فإن تجربة الصندوق واكبها جلالة الملك محمد السادس نصره الله بالنصح والتوجيه والرعاية لتحقيق الأهداف المتوخاة.

ولقد تطرق المتدخلون إلى المقتضيات المتعلقة بإدارة الصندوق وتدبيره ومحاور تدخلاته ووسائل المراقبة المالية نظرا لما تحمله من خصوصيات متميزة عن تلك المعمول بها بالنسبة للمؤسسات العمومية. السيد وزير الإقتصاد والمالية قدم إيضاحات وافية حول المعطيات القانونية وحصيلة عمل الصندوق كحساب خاص، وفي إطار تفاعله مع التدابير والأهداف المسطرة في مشاريع القوانين المالية، والإنجازات المحققة في المجال الإقتصادي والاجتماعي.

وكانت نتيجة التصويت على اقتراحات التعديلات الخمس وعلى المشروع برمته كالتالي:

اقتراحات التعديلات :

الموافقون : 1

المتعارضون : 15

التصويت على مادة وقع التصويت عليها...

ننتقل -السيد الوزير- السادة الوزراء، السادة المستشارين للدراسة والتصويت على مشروع القانون رقم 36-01 يقضي بإحداث صندوق الحسن الثاني للتنمية الإقتصادية والإجتماعية، وهو مخال علينا من مجلس النواب. الكلمة للحكومة لتقديم الشمروع. السيد وزير الإقتصاد. والمالية لكم الكلمة.

السيد وزير الإقتصاد والمالية :

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس،

بداية، سواء تعلق الأمر بهذا المشروع القانوني أو القانون الذي سبقت دراسته أريد أن أشكر كل الفرق على تعاونها من الناحية المسطرية، وهو التعاون الذي برز في اجتماع لجنة المالية منذ أمس.

بالنسبة لهذا القانون أريد أولا أن أذكر -السيد الوزير- بأن فكرة إحداث الصندوق ترجع إلى خطاب ملكي سامي بتاريخ 8 يوليوز 99؛ من طرف المغفور له الحسن الثاني بمناسبة عيد الشباب، وذلك عندما حصلت الدولة على إيراد 11 مليار درهم برسم تفويت الرخصة الثانية للهاتف النقال مقابل التوقعات التي كانت مقررة في القانون المالي لتلك السنة وهي ٤ مليار، أي أنه كان هناك فرق 7 مليار تقريبا. في هذا الإطار جاءت الفكرة الملكية في هذا الخطاب، والحكومة كانت هي كذلك منخرطة في فكرة إحداث صندوق من أجل استقطاب مداخيل الخوصصة، واستجابت لهذه الرغبة الملكية في استعمال الفائض المترتب عن عمليات التفويت، ولم تدمج إذن في الميزانية العامة. وفي هذا الإطار تأسس صندوق الحسن الثاني للتنمية الإقتصادية والإجتماعية بمرسوم، في شكل حساب مرصود لأمور خصوصية في إطار التأهيل التشريعي.

لضمان ديمومة الصندوق وتعزيز إمكانياته تم التنصيص في المادة 17 من القانون المالي لسنة 2001 على تخصيص عائدات تفويت مساهمات الدولة في حدود 50٪ لتمويل الصندوق. هذا الصندوق ابتكر طرقا جديدة، طرق تتسم بنوع من الحركية، لأن هدفه هو أن تلعب استثماراته من جهة دور الرافعة بالنسبة للقطاع الخاص، وأن يؤدي إلى خلق فرص الشغل والمحافظة كذلك على استدامة مواد الصندوق.

في هذا الإطار تم خلق آلية جعلت أن هناك لجنة وزارية تدرس المشاريع المقدمة بعد أن يوجه السيد الوزير الأول رسالة إلى كل الوزراء من أجل تحضير مشاريع على أساس أن تحترم تلك المشاريع معايير الرافعة من أجل الاستثمار، وبعد ذلك يتم تحضير تعاقدات يوقعها السيد الوزير الأول مع الوزراء أو الهيئات التي وقع الاتفاق عليها. وهذه التوقيعات كانت كلها في دفعتين 48 مشروعا وقعت تحت الرئاسة الفعلية لصاحب الجلالة محمد السادس نصره الله الذي يتابع عن كثب وباهتمام كبير عمل هذا الصندوق.

لقد تم تقدير التكلفة الإجمالية لهذه المشاريع بما يناهز 16,5 مليارا، ومن يمثل ثلاث مرات ونصف مساهمة الصندوق في تمويلها لأن مساهمة الصندوق لحد الآن هي 4,7 مليار. وتهم هذه المشاريع ،كما تعلمون، لأن هذه الأمور كلها درسناها بتطويل عندما قدمنا مشروع القانون المالي- عدة قطاعات، وهي السكن الإجتماعي، الطرق السيارة، تحسين ظروف معيشة السكان خاصة في البادية، الصيد البحري والقروض الصغرى، تهيئة المناطق الصناعية والسياحية، تقوية بعض التجهيزات الثقافية ذات البعد الوطني، تنمية الأنشطة المستقبلية في المجال الفلاحي والسكن الإجتماعي.

الآن نريد أن نمر إلى مرحلة ثانية وهي أن هذا الصندوق يجب أن يصبح قائما بشكل مستمر، ويمكن له كذلك أن يصبح مساهما في بعض المشاريع وأن يقرض بعض المشاريع وأن يقترض كذلك من البنوك أو غيرها داخليا أو خارجيا. إذا بقي في وضعيه الحالي أي حساب، فلا يمكنه أن يقوم بهذه العملية، ولا يمكنه أن يقوم بهذه العملية عندما تنتهي عملية الخوصصة، وعملية الخوصصة ستنتهي في وقت من الأوقات، وبالتالي يجب أن يبقى هذا الصندوق حاضرا كأداة من أدوات الدفع بالاستثمار والربط بين الاستثمار العام والإستثمار الخاص.

في هذا الإطار جاءت فكرة تحويل هذا الصندوق إلى مؤسسة عمومية، ولكن مؤسسة عمومية من نوع خاص بحيث لا تكون مؤسسة عمومية للإدارة والموظفين، بل تتمتع بالشخصية المعنوية من الناحية القانونية، وبالاستقلال المالي وتحمل اسم صندوق الحسن الثاني للتنمية الإقتصادية والإجتماعية.

من شأن تحويل الإطار القانوني لهذا الصندوق أن يمكن هذه

والأهداف المنشودة.

إن الأبواب التي يتركز حولها هذا المشروع، والمتعلقة بالأهداف والمرامي والأجهزة الإدارية والتنظيم المالي والموارد البشرية جعلت النص متكاملا في كل جوانبه ومناحيه، مشكلا بحق إطارا قانونيا وآلة فعالة لتحفيز الإستثمارات وتنشيط دينامية النمو، ويتيح إمكانية الانفتاح على الآفات المستقبلية لجلب موارد جديدة وتعبئة عدة أطراف ومصادر تمويلية وطنية كانت أو أجنبية للإنخراط والمساهمة في الإمكانيات التي يتيحها هذا الصندوق.

السيد الرئيس، إننا أمام مشروع قانون طموح، يعزز الآليات القانونية اللازمة لتطوير الإقتصاد الوطني وتسريع إيقاع النمو، لهذا فإننا في فرق الأغلبية نثمن هذه الخطوة المباركة ونتمنى لها كامل التوفيق والنجاح. شكرا

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار المحترم. الكلمة الآن لفرق المعارضة، للمستشار المحترم الأستاذ محمد الجوهري عن فرق المعارضة. لكم الكلمة.

المستشار السيد محمد الجوهري:

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على خير المرسلين

السيد الرئيس، السيد الوزير، إخواني المستشارين،

يقول مثل مغربي (اللي باع ديالو يتوسع عام، وكيضيق طول عمرو، واللي اشرى، كايضيق عام وكيتوسع طول عمرو) لكن الخوصصة التي نحن تبنيناها في المغرب، خوصصة خاصة، خوصصة منذ البداية في قانون دبجه جلالة المرحوم الحسن الثاني ملك الملوك وفقيد المغرب، بخطاب، فاعتبر الخطاب فلسفة، واعتبر الخطاب اختيارات استراتيجية بعيدة المدى، وبقينا منذ ذلك الوقت نستنشق ونرتوي من الخطاب ومن توجيهات جلالة المرحوم الحسن الثاني قبل أن يتوفاه الله بأيام معدودات أي يوم 8 يوليوز 1999 عندما وقع تفويت الخط الثاني للهاتف النقال GSM، وكان فرحا نشوانا يعكس فرح ونشوة جميع المغاربة بما ساقه الله من رزق الذي كان الأمل في أن يعم ريعه وفضله، فضل الله، جميع المغاربة.

فوضع لذلك استراتيجية أيضا، هذه الإستراتيجية رسمها في خطاب وفي كلمات: يجب أن لا تذهب هذه الأوال إلى خزينة الدولة للمصاريف، يجب أن نعرف كيف نختار ماذا نفعل، يجب أن نختار المشاريع ووسائل التنفيذ.

طبعا نحن نتفق على الأهداف، ونتناقش مع الحكومة في الوسائل. الأهداف المرسومة نحن أيضا نسعى من أجل تحقيقها، وهذه الأهداف رسمها الخطاب. ليست من ابتكار أحد، ولا من فلسفة أحد ولا تنتسب إلى أحد، هي ملك للمغاربة كلهم، فهي .. لا داعي لتكرارها، قالها جلالة الملك، دون أن تمس هذه السبعة ملايير درهم أبدا، وقال إن هذا المبلغ يجب أن يصل إلى 21 مليارا وأن لا يذهب إلى خزينة الدولة، وأن لا يصرف في ميزانية التسيير أو لسد الثغرات، وهذا ما نسعى إليه، أن تصرف لسد الثغرات، فإذا كانت هناك ثغرة فيجب أن نبحث عن فائض آخر نسدها به، وليس من هذا المبلغ. كان يقول رحمه الله يجب أن تكون في حساب خاص أي هذه المبالغ.

طبعا نحن الآن نوافق وننتقل من حساب خاص إلى مؤسسة عمومية، وهذه المؤسسة العمومية ليست كذلك من ابتكار الحكومة، بل هي جزء من الخطاب لأن الخطاب نفسه يقول فالنواة الصلبة سوف تكون دائما مؤسسة عمومية أو مكتب من المكاتب الإقتصادية التي لها قوة الدولة والدراية، وستجمع حولها الخواص والشركات المغربية والأجنبية، ومن هنا جاءت فكرة الاتفاقيات مع الخواص.

إذن فالكل في الخطاب، ونحن فقط نترجم الخطاب استعمالات الصندوق أيضا: «يجب أن نستمر في السكن، السكن اللائق والكريم، ثانيا في فك عزلة العالم القروي ببناء الطرق الثلاثية وتوفير الماء الشروب، وثالثا إعطاء الأولوية كما كان من ذي قبل للري والسدود، ورابعا النظر في خلق شبكة قوية للصيد البحري تمكن أولئك الذين يصطادون من الشواطئ أو غير بعيد عن الشواطئ أن يكونوا سلسلة من المدن الساحلية، وخامسا بناء الطرق السيارة تلك الطرق التي هي بمثابة الشرايين للجسد ..وهلم جرا.

إذن نحن -كما قلنا- نتفق على الأهداف المخططة، ونتفق كذلك على أن ترصد هذه الأموال لهذه الأهداف. ولكن ما نخشاه مع الحكومة، سواء بمناسبة مناقشة قانون المالية أو مناقشة هذا

الممتنعون : لا أحد

المواد التي قدمت بشأنها تعديلات :

الموافقون : 15

المعارضون : 1

المواد التي لم ترد بشأنها تعديلات، والمشروع برمته:

الإجماع .

وشكرا .

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد مقرر لجنة المالية المحترم. الكلمة الآن في إطار المناقشة للمستشار المحترم السيد عبد الله الشرقاوي عن فرق الأغلبية.

المستشار السيد عبد الله الشرقاوي :

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السادة المستشارون،

يشرفني إخواني في فرق الأغلبية بالتدخل نيابة عنهم في مناقشة مشروع قانون رقم 01.36 القاضي بإحداث صندوق الحسن الثاني للتنمية الإقتصادية والإجتماعية كما وافق عليه زملاؤنا في مجلس النواب. والجدير بالذكر أن هذا الصندوق قد أحدث أساسا لاستقبال عائدات عمليات الخوصصة التي خضعت لها بعض القطاعات والمؤسسات، وتوجيه المداخيل لمشاريع الاستثمارات المنتجة، خلافا لما كان معمولا به في السابق قبل تحمل حكومة التناوب التوافقي تدبير الشأن العام، حيث كانت مداخيل الخوصصة تصب في ميزانية الدولة وتصرف في مجال التسيير. ونود بهذه المناسبة أن نسجل، ويشهادة مختلف الفاعلين الإقتصاديين والمهتمين، الوضوح والشفافية التي طبعت كل عملات الخوصصة التي تمت في عهد هذه الحكومة، ونخص بالذكر تفويت الخط الثاني للهاتف النقال وفتح رأس مال اتصالات المغرب .. مما مكن من الحصول على مبالغ مهمة وظفت ضمن مقاربة تنموية جديدة ووفق مساطر محددة لإنجاز برامج مدققة همت كلا من السكن الإجتماعي والطرق السيارة وتنمية البنية التحتية السياحية والصناعية والثقافية والرياضية والفلاحية والمساهمة في سد الخصاص الإجتماعي عبر إنعاش الشغل ومنح السلفات الصغيرة وفك العزلة عن العالم القروي بشق الطرق وعمليات الكهربة والتزويد بالماء الصالح للشرب.

السيد الرئيس،

إذا كان المغفور له الملك الحسن الثاني قدس الله روحه يأمل في أن يكون جزء من عائدات الرخصة الثانية للهاتف المحمول عامل تحريك للإقتصاد واستقطاب رؤوس الأموال وتنشيط الإستثمارات كما جاء في الرسالة الملكية الموجهة إلى الشعب المغربي يوم ثاني أبريل 2000، فإن هذا التوجه أصبح ساري المفعول نظرا لطبيعة البرامج الحكومية المسطرة من جهة، ولحرص ومتابعة صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله على السير الحسن لهذا الصندوق ولجعله قبل كل شيء رافعة للإقتصاد الوطني وقاطرة لتحقيق التنمية المنشودة ولإضفاء المزيد من الحيوية والدينامية على تدخلاته، فقد قرر جلالته تحويل هذا الصندوق إلى مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي كما ورد في خطاب العرش الأخير، حيث قال جلالته: «وحرصا منا على جعل صندوق الحسن الثاني للتنمية الإقتصادية والإجتماعية رافعة قوية للإستثمار المنتج وأداة فعالة لتنمية الثروة الإقتصادية الوطنية، فقد قررنا أن نخول هذا الصندوق نظام وكالة وطنية، كما قررنا أن نرصد لهذه الوكالة قسطا مهما من عائدات الخوصصة وفتح رأس مال المؤسسات العمومية التي شكل ملكا للأمة لتنمية هذا الرصيد الإقتصادي الوطني وحسن استثماره لخلق مزيد من الثروات بدل صرفه في الإستهلاك». انتهى كلام جلالة الملك.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

الإخوة المستشارون،

إن من شأن هذا الإجراء، وكما ينص على ذلك المشروع الذي أعدته الحكومة بعناية، تحديد الأهداف والوسائل وآليات التدبير والمراقبة، أن يعزز في نفس الوقت التدخلات المالية للصندوق بمرونة أكثر وفق معايير وضوابط مبسطة تسمح بالإنجاز والمتابعة والمراقبة اعتمادا على أجهزة خاصة للإدارة والتدبير، تحقيقا للغايات

كبرلمانيين، والموضوع ما كيجي كل نهار، كل سنة.. الطعن في مشروع قانون مالي، ماكيجي كل نهار. نحن جزء من البرلمان. كاين اللي عندو الأخبار. كاين اللي ما عندوش الأخبار.. والوضوع مرتبط من حيث التمويل، فالصندوق لفلوس ديالو 50٪ كتجي من الخوصصة. فهذه الـ 50٪ مطعون فيها. إذن سننشئ صندوقا.. غدا لا قدر الله، والمجلس الدستوري ألغى القانون المالي، الصندوق سيبقى حبرا على ورق. هذا علاش أثرنا هذا الموضوع.

ولكن على أي حال الحكومة ستقول إن الطعن أمام المجلس الدستوري حق للسادة البرلمانيين. هو حق للسادة البرلمانيين أكيد، ما غادي يحرمنا حتى شي واحد. نتائجه كل واحد سيتعل مسؤوليته أمامها.

وبالتالي أرجع إلى التعديلات التي تقدمنا بها. فلسفة الصندوق شرحها السيد رئيس الفريق، ونحن نشاطرها، وإذا تذكرنا في القانون المالي 98-99 كان الفريق الإستقلالي تقدم بتعديلات فيما يخص إحداث مؤسسة عمومية تحول لها كل مداخيل الخوصصة. كان هناك ضغط على الفريق الإستقلالي، سحب التعديلات سيدي عبد الحق، وتبنيناها، ارجعناها السنة الموالية في شكل صندوق. وهنا أشكر السيد وزير المالية، حقيقة بعض الأحيان نواخذه على أنه لا يأخذ التعديلات بعين الإعتبار. أكيد ما لا يأخذ بعين الإعتبار في الحال، ولكن عدة مرات، عدة اقتراحات يأتي بعد سنة أو سنتين. أنا متفق معكم أنها لا تأتي عن طريق البرلمانيين عن طريق المؤسسة التشريعية، بل تأتي عن طريق الحكومة، ولكن كيف ما كان الحال فإن الحكومة الحالية هي حكومة سيدنا، حكومة المغاربة كاملين، حكومة التوافق..

لذلك السيد الوزير أكرر ما قلته في اللجنة. هناك خطاب ملكي أعطى التوجهيات، كما قال السيد الجوهري، هناك الظرفية الزمنية التي فوت فيها الخط الثاني GSM وكذلك 21 مليار من السنة الفارطة، هناك الظرف المناخي، الجفاف، هناك أزمة العالم القروي. رأينا التجربة الأولى للصندوق التي صفقنا لها نحن كبرلمانيين وصفق لها المنتخبون المحليون والجمعيات وحتى المواطن العادي عندما شاهدوا بأعينهم اتفاقيات توقع، وهذا شيء لم يعشه المغاربة أبدا: اتفاقية توقع بين الوزير الأول، رئيس الحكومة ووزير الفلاحة.. توقيعات بين وزراء وجمعيات، توقيعات بين جماعات وبين الدولة.. فلمسنا.. ولكن كذلك السيد الوزير.. لا أواخذ ولكن فقط ألفت الانتباه.. أن ننوعية الاتفاقات التي تمت إلى حد الآن تهم بالأساس المجال الحضري، المجال الإقتصادي، أكيد أن الصندوق ليس صندوق للمعاونة، ولا للشؤون الإجتماعية. وكما قال الحسن الثاني رحمه الله إذا منح الصندوق درهم فيجب أن يدر عليه درهمين آخرين.

هناك قطاعات اجتماعية في العالم القروي مع الأسف إلى حد الآن لم يسعفها الحظ. وفي هذا الإطار -السيد الوزير- تقدمنا بالتعديل رقم ١ على المادة ٢ نقترح فيه بالإضافة إلى برامج السكن، الذي نجد أنه منصوص عليه في القانون المالي، وفي دعم مؤسسات ERAC وفي صندوق الحسن الثاني، ونعرف السكن ماهو، ونعرف السنة المقبلة ماهي، ونعرف من يشرف على قطاع السكن سواء كأشخاص أو كهيئة.. هناك السكن والبنية التحتية: الطريق، الري، والري السيد الوزير بنفسه البارح في اللجنة طرحنا عليه السؤال فقال إن مليارا أعطي لوزارة الفلاحة. مع الأسف الشديد دراسات توظيف هذا المليار لم تتم بعد (لن أقول إنها لم تعرف أن توظفه)، ونحن متأكدون من أن الدراسات همت الري الكبير، الغرب، (لا أقول الشاوية) دكالة تادلة إلى غير ذلك. أما الري الصغير فإنه غير معني بالأمر.

كذلك هناك تهيئة الملك الغابوي، إقامة بنية استقبال، تكنولوجية الإعلام.. لكن ما يهم الراي الصغير واستصلاح الأراضي الزراعية وبرامج الكهربة القروية والماء الصالح للشرب بالبادية.. هذه القطاعات غير موجودة. السيد الوزير أكيد أنه طمأننا بأنه كانت عبارة جاءت .. لا أقول فضفاضة، في مشروع قانون وخاصة صندوق الحسن الثاني لا تكون العبارات الفضفاضة، لكن هناك عبرة «وبصورة عامة لفائدة كل مشروع يساهم في إنعاش الإستثمار» إذن معناه أنه يمكن أن يدخل عدد كبير..

تقدمنا بهذه الإقتراحات فقط لكي يكون العالم القروي حاضرا أولا للإستفادة من الدعم، ولكن كذلك حاضرا في مؤسسة تحظى بتسمية عزيزة على كل المغاربة.

دائما في نفس التعديل -السيد الرئيس- اقترحنا في إطار إنجاز الدراسات، أن المبادرة ما تبقى فقط مخولة للإدارة لم لا الجماعات المحلية كذلك، نقول إن الجماعات المحلية رافد ومستقبل البلاد، ولكن تبقى دائما الإدارة واضعة يدها على كل شيء.

هذا هو التعديل الأول -السيد الرئيس- التعديل الثاني يتعلق

المشروع البارحة، هو: ما معنى أن ترصد وتوضع هذه الأموال التي هي 13 مليار التي ستدخل من الخوصصة، أنها تذهب إلى بنك المغرب، وفي بنك المغرب تقسم على اثنين، 50٪ تبقى في البنك و 50٪ تذهب إلى صندوق الحسن الثاني. قيل لنا إن الكل مرصد للتنمية، وليس لغير ذلك، فنحن نبحث عن ضمانات واضحة، وبدون التواء ولا أي شيء يجعلنا نقرأ قراءة أخرى غير القراءة الواضحة والنبيلة .

أيضا أساس التعديلات التي قدمناها البارحة وبسرعة وعلى عجل، وقبلنا أن ندرس المشروع بسرعة وعلى عجل كذلك، أساسها هو التثبت من هذه الأهداف، والبحث عن التزامات الحكومة المكتوبة والمقروءة والمسموعة والمشهود بها وعليها، البحث عنها وجعلها أساسا للمشروع وعملا من الأعمال التحضيرية للمشروع، وأن لا يمر مر الكرام.

لذلك السيد الرئيس، فرق المعارضة بطبيعة الحال تؤيد المشروع وستعبر عن موقفها كذلك في وقته، والتعديلات التي قدمت، قدمت من أجل تحسين المشروع ومن أجل وضعه في السياق الذي أشرت إليه والذي يتفق عليه الجميع. شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد المستشار المحترم الأستاذ الجوهري.

الآن ننتقل إلى التصويت إلى مواد المشروع.

المادة الأولى كما وردت في المشروع الموافقون؟ الإجماع.

المادة الثانية ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة . السيد المستشار المحترم عبد السلام بروال ما موقفكم من هذه التعديلات؟

المستشار السيد عبد السلام بروال:

شكرا السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السادة المستشارون المحترمون،

السيد الرئيس، في بداية هذه الجلسة طلبنا مهلة للإستشارة السياسية في هذا الموضوع الذي نحن بصدد البت فيه والمتعلق بمشروع قانون بإحداث صندوق الحسن الثاني للتنمية الإقتصادية والإجتماعية. واستشارتنا كانت تتجلى .. لا أقول في موقفنا كمعارضة، ولكن فيما يخص الأثر الأولي لرسالة الإحالة التي قدمها البرلمان إلى المجلس الدستوري، والمتعلقة بالطعن في القانون المالي الذي صادق عليه البرلمان أمس الأول، والتي تتعلق بسلسلة من المواد، هناك المادة 2، المادة 15، المادة 45 بطبيعة الحال، المادة 47 ثم المادة الشهيرة السيف 51، والتي اعتبرناها مقتضيات غير دستورية، وبالتالي يطرح لنا السؤال: كيف سنبت في مشروع قانون مرتبط أساسا بالقانون المالي. فالصندوق الذي سنحدث هو الآلة، المال، تمويل القانون المالي. هذا لا زال مشروعا، القانون المالي تم الطعن فيه. أكيد أن البت لم يتم بعد، ولكن هذه الإشكالية مطروحة. السيد رئيس لجنة المالية الموضوع أثرناه البارحة، وكنا متساهلين. المشروع المعروض علنا قضينا فيه ثلاث ساعات، وقضى فيه زملاؤنا في مجلس النواب 70 يوما. مشروع القانون المالي في حد ذاته عالجناه بطريقة مستعجلة، في رمضان، في الحقيقة لم نناقشه. وأنا واحد من الإخوان اللي قصروا عليه، عندما جاء رمضان كنا نقصر عليه لا أقل ولا أكثر.

لذلك السيد الرئيس أجد موقفي محرجا: هل أناقش مشروع القانون؟ هل ننتظر بت المجلس الدستوري في الطعن المقدم، خصوصا والطعون التي قدمت أو العريضة التي أحيلت على المجلس الدستوري تتكلم على مواضيع حساسة جدا وبحجج ثابتة، لا فيما يخص المادة 2 وأذكر الزملاء أنها تتعلق بلحوم الأبقار.. السيد سعيد التادلاوي، السيد الرئيس.. لحوم الأبقار والأغنام.. ورجعية القانون.. إلى غير ذلك، ثم الفصل 15 الذي ذكر به الآن قبل قليل السيد رئيس فريق الحركة الشعبية واثاره ويتعلق بتحويل الصندوق من مداخيل الخوصصة التي ستذهب إلى بنك المغرب وهو الذي سيعطي النصف للصندوق، ويعطي النصف الثاني للميزانية..

كذلك هناك الفصل 45 الذي نثيره -السيد الرئيس- كل مرة، والذي يتعلق بالتوازن، هناك توازن ديال 3٪، 2مليار تقريبا، فعندما نقوم بعملية حسابية نجد أن مداخيل الخوصصة هي 12 مليار، ما داخلاشي في الميزانية، وبالتالي فإن العجز ماشي 3٪، العجز كبير جدا.

لأن أتكلم على باقي المواد التي تم الطعن فيها: المادة 47 التي بموجبها نعطي الإذن للحكومة باش تقترض، ولكن كنعطوها الإذن في إطار الفصل 45..

الإخوة الله يخليكم.. أنا أظن الموضوع في حد ذاته.. ونحن

الدستوري.

الآن بالنسبة للتعديلات المقدمة من طرف فرق المعارضة المحترمة، بالنسبة للتعديل الأول بالأساس الذي يهدف إلى زيادة توضيح بعض القطاعات التي يجب أن تشملها تدخلات صندوق الحسن الثاني، الحكومة ترى أنه ليس من الضرورة، أولا لأن السيد المستشار المحترم قال هو نفسه العبارة المستعملة في القانون والتي تنص على أنه: «وبصورة، عامة لفائدة كل مشروع يساهم في إنعاش الإستثمار والتشغيل»، دون أي اعتبار، لا عتبار قطاعي ولا جغرافي.

ولكن بما أن الحديث على العالم القروي، يمكن أن أقول أنه من خلال تجربة صندوق الحسن الثاني أي تقريبا 4,5 مليار التي خصصت للعديد من القطاعات، فالعالم القروي كان حاضرا بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر. بشكل مباشر لأن الصندوق ساهم كذلك بدوره في محاربة الجفاف بجانب الخزينة العامة، كذلك أعطى لصندوق اعتمادات لمؤسسات السلفات الصغيرة لتتدخل لمحاربة لفقر في العالم القروي. كذلك تدخل بالنسبة للمنطقة الغابوية لوريكا، تدخل كذلك لتمويل بناء منطقة صناعية في منطقة توجد بالعالم روي بين الرباط ومكناس.

إضافة إلى ذلك فإن تمويل الطرق السيارة هو في صالح واضر، وفي صالح العالم القروي كذلك، وإضافة، كما تفضل يد المستشار، فقد تقرر إعطاء مليار درهم، أي في مستوى ما للسكن، وفي مستوى ما أعطي للتجهيزات، للقطاع الفلاحي جل القيام بمشاريع لها طابع الرافعة بالنسبة للإستثمار .

لنسبة للتعديل الثاني، لماذا لا يمكن أن نتفق معه؟ لأن صندوق الثاني أخذ بنية حديثة، التي أصبحت الآن وخاصة في ت الخاصة، الشركات المغفلة الإسم، وهي بنية مجلس الإدارة ة، وهيئة الإدارة الجماعية، مجلس الإدارة هو الذي يقرر ات وهو الذي يقرر المعايير، ومجلس الإدارة الجماعية مهمته يرة، مهمته كبيرة في حدود مهامه المحدودة، وهي مهمة لإداري والتحضير لاتخاذ القرارات التي تتخذ من طرف داري الذي يترأسه الوزير الأول.

: نعتبر أنه من الضرورة إحداث هذا التعديل المقترح من المحترمة.

ظام المغربي يقول إن الهيئة الجماعية أو Le Directoire

لأنه هذه العبارة ربما لم تدخل بشكل واسع عندنا في اللغة العربية، عددها يمكن أن يكون ما بين 3 و 5. أولا بما أننا نريد أن يكون لهذه الهيئة نوع من المرونة والسرعة في التسيير، وفلسفة جديدة في طريقة التسيير، فلا داعي لإثقالها. ثلاثة عدد كاف. والى بنك المغرب، ولو أنه غير وارد في التعديلات، لا بد أن أجيب عليه. والي بنك المغرب يكون حاضرا في كثير، في بعض المؤسسات العمومية التي لها ثقل اقتصادي، والتي يؤثر قلها كذلك على تدبير الكتلة النقدية، ومهمته ليست مهمة حكومية بل إن مهمته هي مهمة ضوابط احتراسية مرتبطة بتدبير الكتلة النقدية. لقد بينت التجربة منذ سنتين أن مداخيل الخوصصة عندما تصل إلى المغرب يمكن أن تخلق اختلالا بالنسبة للكتلة النقدية، لأنها تدخل، وعندما تدخل لا تستعمل، وبالتالي إذا لم يكن هناك تواصلا بين السلطات المالية المجسمة في بنك المغرب من جهة، وفي وزارة المالية من جهة أخرى، قد يؤدي ذلك إلى اختلال مضر بالتوازن النقدي في البلاد، ولذلك حضوره داخل مجلس الإدارة لن يكون إلا مفيدا، على أساس أن هذا الحضور ينطلق من مهامه هو كوالي بنك المغرب وليس بشكل آخر.

هذا بين قوسين لأن السيد المستشار أثار القضية وأن القانون ربما طالت دراسته لمدة 70 يوما في مجلس النواب، فعلا بقي في مجلس النواب لمدة 70يوما، ولكن في الحقيقة درس لأقل من ثلاث ساعات. لماذا؟ لأنه لا أنتم في مجلس المستشارين، ولا في مجلس النواب درستم المشروع المتعلق بصندوق الحسن الثاني لعدة ساعات في إطار مشروع القانون المالي، وبالتالي دخلنا هنا في الإطار التنظيمي فقط، في حين أن التدخلات في العمق من الناحية الإقتصادية والمالية درست في إطار القانون المالي.

ولكن هذا يعطيني الفرصة لأقول إنه سيكون من المفيد في المستقبل لبلادنا كلها أن من التواصل في تدبير العمل التشريعي، أن يتقدم أكثر بين المجلسين.

بالنسبة للتعديل الأخير، نعتبر أن عبارة «الدفعات من الميزانية» هي أولا العبارة المستعملة بالنسبة لكل المؤسسات العمومية التي تحصل على إمدادات من الحكومة، ولكن هذه العبارة عندها أهمية أكثر، لأن هذه الدفعات من الميزانية العمومية، ميزانية الدولة هي دفعات تأتي من مداخيل الخوصصة، ومعنى هذا أن مداخيل الخوصصة تتوجه أولا للدولة، والدولة هي التي توظفها في بنك

بتركيبة مجلس الإدارة أو المجلس الذي يسير هذا الصندوق. وكما قال السيد وزير المالية، أكيد أن الصندوق هو صندوق من نوع خاص، ليس مؤسسة عمومية عندها بنايتها وعندها موظفوها وعندها سياراتها.. إلى غير ذلك، إنها مؤسسة بالإسم، ولكن هياكلها تقريبا مندمجة في الإدارات الأخرى.

لكن الذي أثار انتباهنا في المعارضة هو أن هناك سلطتين تدبران هذا الصندوق، هناك مجلس إداري مكون عن ممثلين عن الحكومة، ينضاف إليهم وإلى بنك المغرب.. ماعندنا تجربة، ما زال ما عرفنا أشنو، حتى أنا شخصيا وزملائي تذاكرنا في الموضوع ماهي الوضعية الدستورية لوالي بنك المغرب؟ هل ينتمي إلى السلطة التنفيذية التابعة للحكومة؟ هل إلى السلطة التشريعية؟ لا. هل السلطة القضائية؟ لا. هل هي سلطة نقدية؟ في الدول الأخرى نعم، في أمريكا، في ألمانيا.. وهو الذي يغرق الحكومة وهو الذي ينقذها ..

فإدماج والي بنك المغرب ضمن المجلس الإداري.. ولكن سنرى التجربة ماذا ستعطي. بجانب هذا المجلس الإداري الذي يترأسه الوزير الأول، ولكن عمليا، تابعنا التجربة وعرفنا من يترأس فعلا. أكيد عمل الدولة، الدولة عندها دواليب، عندها الحكومة، وما يحوم حول الحكومة، ولكن هذا الصندوق في حد ذاته، ولو رسميا ولو قانونيا يرأسه الوزير الأول، نعرف أن تدبيره تدبير جماعي. قلت موازاة مع مجلس الإدارة: «هناك ما يسمى بهيئة الإدارة الجماعية، وهذه الهيئة الجماعية عندها سلطة كما جاءت: تتألف هيئة الإدارة بأوسع السلط» معناه أنها تستمد سلطها من القانون، وليس من مجلس الإدارة.

إذن هناك مجلس إدارة هو المسؤول، وعنده إختصاصات، وهذا الملجس الإداري ليس هو الذي يقوض كما في المؤسسات الأخرى، للجنة التسيير أم غيرها، بل إن هذه الهيئة الجماعية تستمد سلطتها من القانون، وبالتالي هي المقررة، أكثر من هذا لا يرأسها واحد، بل ثلاثة، وكلهم عندهم صفة مدير مؤسسة عمومية، وليس مدير إدارة مركزية، مدير مؤسسة عمومية، هذه الهيئة المكونة من ثلاثة لا بد أن يتم اتفاقهم الثلاثة.

ولذلك اقترحنا أن تكون للجنة رباعية والتصويت بالأغلبية أي بثلاثة. هذا هو التعديل الثالث والرابع دفعة واحدة. التعديل الخامس، السيد الرئيس يتعلق بموارد الصندوق. القائمة التي توصلنا بها هي دفعات من الميزانية للدولة، الحصيلة المتأتية من الأنشطة التي تقوم بها المؤسسة حسب التوظيفات.. إلى غير ذلك.

ولكن الأساس الذي من أجله أحدث هذا الصندوق هو مداخيل الخوصصة، ولم يشر إليها، وبالتالي نحدث مؤسسة عمومية لتدبير أموال الخوصصة، ولكن في القانون المؤسسة لهاته المؤسسة لا نربطها بمداخيل الخوصصة. وهذا هو اللبس الذي جعل المعارضة تتقدم بطعن أمام المجلس الدستوري فيما يخص مشروع القانون المالي. هذا لبس مطروح.. وهو الذي جعلنا نقترح التنصيص على أن من الموارد الأساسية للصندوق نصيب حصيلة تفويت المنشآت العامة إلى القطاع الخاص طبقا لمقتضيات المادة 18 من القانون المالي لسنة 2001، والذي غير بالمادة 15 من قانون 2002 الذي تم الطعن فيه.

فهذه -السيد الرئيس- السيد الوزير، السادة المستشارون، إيضاحات تكميلية، فيما يخص التعديلات، ولكن لا زلنا ننتظر ماذا سيقول المجلس الدستوري. شكرا.

السيد رئيس الجلسة :

شكرا السيد المستشار المحترم . الكلمة للسيد وزير الإقتصاد والمالية لإبداء رأي الحكومة في هذه التعديلات.

السيد وزير الإقتصاد والمالية :

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس، هناك ملاحظة واحدة حتى لا أدخل كثيرا في التفاصيل، قبل أن أعطي رأي الحكومة بالنسبة لهذه التعديلات، هي أننا نحن الآن بصدد مناقشة مشروع قانون يتعلق بصندوق الحسن الثاني، وليس بصدد مناقشة القانون المالي. معنى هذا أن الطعن المقدم من طرف المعارضة في مجلس النواب، يهم مشروع قانون المالية الذي صادقتم عليه أنتم من قبل دون أن يكون هناك أي طعن من طرف أي فريق من الفرق في مجلس المستشارين.

سألني في الصباح أحد الصحفيين ما رأيي في قضية الطعن، فقلت له بأنني لن أسمح لنفسي بأن أقوم بأي تعليق، لأننا الآن يجب علينا أن نحترم المجلس الدستوري، وبالتالي له الكلمة، والحكومة على أي حال لا يمكنها إلا أن تلتزم باحترام كل ما سيقره المجلس

بناء على هذه الإلتزامات كلها التي التزمت بها الحكومة، من أجلها، ولأجل السير كذلك، إغناء روح المشروع، ففرق المعارضة تسحب هذه التعديلات والسلام عليكم.

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للمستشار المحترم. إذن ننتقل إلى المادة الثانية من المشروع. الموافقون ؟ الإجماع. إذا سمحتم هناك المادة 3، المادة 4، المادة 5، المادة 2. المادة 7، المادة 8-9-10-11-12-13-14-15-16-17-18-19-20 هذه المواد أعرضها للتصويت . الإجماع.

المجلس يعلن عن إجماعه على هذه المواد.

إذن أعرض مشروع القانون رقم 36.01 للتصويت عليه برمته. إذن الإجماع . تفضل السيد المستشار المحترم.

المستشار السيد محمد الجوهري :

السيد الرئيس، نحن نفسر تصويتنا في بعض الأحيان ربما هناك من لا يفهم ما معنى هذا العمل كله الذي نقوم به. الآن هناك مذكرة طعن أمام المجلس الدستوري في قانون المالية، قدمت باسم فرق المعارضة، حصلت في مجلس النواب على ٩٧ توقيعا، وطرحت برسالة إحالة في المجلس الدستوري يوم 27 دجنبر 2001 تحت رقم 2001/207. هل هناك ارتباط بين المشروع الذي ندرسه وبين ما أثير في المذكرة من جهة، وبين قانون المالية طبعا من جهة أخرى؟ أكيد أن هناك ارتباطا، ومن الأسباب التي قدمت في المذكرة وهو أن أموال الخوصصة يجب أن تصب كلها، وأن توجه كلها إلى صندوق الحسن الثاني مباشرة، إلى خزينة الدولة أولا، وإلى صندوق الحسن الثاني.

لكن التأويل الذي أولنا المسألة كي نخرج من الإشكال، ونكون في مواقف منسجمة أن هذا المشروع هو مشروع لجعل مشروع الحسن الثاني مؤسسة عمومية فقط، لا نتحدث عن المداخيل، مداخيل الخوصصة، فهذه المداخيل هي مضمن مشمولات قانون المالية الذي هو موضوع الطعن.

أما بالنسبة لمشروع القانون الذي بين أيدينا فهو يجعل من هذا الصندوق مؤسسة عمومية . فقط أثرنا هذه المسألة لإزالة كل تأويل غير صائب. شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة :

إذن ننتقل الآن السادة المستشارين المحترمين إلى مناقشة ودراسة مشروع قانون رقم 18.01 بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 223-20-1 الصادر في 12 رمضان 1382 (6فبراير 1963) يغير بمقتضاه من حيث الشكل الظهير الشريف الصادر في 25 من ذي الحجة 1345 (25 يونيو 1927 المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل) الكلمة للحكومة لتقديم المشروع. أحيطكم علما أن السيد وزير التشغيل، نظرا لوعكة صحية، ينوب عنه السيد وزير الوظيفة العمومية. السيد الوزير لكم الكلمة.

السيد الوزير نعتبر أن التقديم موجود في النص الآن ننتقل إلى تقرير السيد مقرر لجنة العدل والتشريع.

السيد إدريس بوجوالة مقرر لجنة العدل والتشريع :

شكرا السيد الرئيس :

يشرفني أن أقدم لكم موجزا عن التقرير الذي أعدته لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بالنسبة للمشروع الذي يحمل رقم 01-18، 263-60-1 الصادر في 12رمضان 1382 (6 فبراير 1963) يغير بمقتضاه من حيث الشكل الظهير الشريف الصادر في 25 من ذي الحجة 1345 (25 يونيو 1927) بالتعويض عن حوادث الشغل، وكما يعلم السادة المستشارون فإن هذا التقرير قد وزع على جميع الفرق البرلمانية قصد توزيعه على السادة المستشارين للإطلاع عليه. وأنتهز هذه الفرصة للتوجه بالشكر الجزيل إلى كل من زميلي السيد محمد الأنصاري رئيس لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان. وكذا السيد عباس الفاسي وزير التشغيل والتكوين المهني والتنمية الإجتماعية والتضامن على مساهمته في هذا المشروع، وكذا السادة المستشارون أعضاء لجنة العدل والتشريع وكافة السادة المستشارين الذي ساهموا في هذا المشروع. وشكرا.

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد المستشار المحترم. الآن في إطار المناقشة الكلمة للمستشار السيد عبد اللطيف الاسطنبولي عن فرق الأغلبية.

المستشار السيد عبد اللطيف الاسطنبولي :

بسم الله الرحمن الرحيم .

السيد الرئيس،

المغرب في حساب خاص، ومن بنك المغرب تذهب بعد إصدار مرسوم إلى صندوق الحسن الثاني. وبالتالي عبارة «دفعات في ميزانية الدولة» كافية، وتحل محل كل المداخيل ومنها مداخيل حصيلة تفويت المنشآت العامة إلى القطاع الخاص.

إذن اعتبارا لهذه التفسيرات الحكومة لا تتفق مع هذه التعديلات. سيدي الرئيس.

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد الوزير المحترم.. هل هناك .. ؟ لكم الكلمة باختصار .

المستشار السيد محمد الجوهري:

شكرا سيدي الرئيس، أشرت في تدخلي إلى المناخ الذي ناقشنا فيها وأشرت كذلك إشارات -والسياسة كلها إشارات- لأهداف التعديلات التي قدمناها كلنا، لأن أهدف العديلات هي أن نسمع التأويل الذي تعطيه الحكومة أمام الملا وفي قبة البرلمان، وفي محاضر البرلمان، ونسجل التزاماتها كذلك من أجل تطبيق المقتضيات القانونية المتقرحة التطبيق السليم.

فالسيد الرئيس، هذا الصندوق، وكما سميته شخصيا، في لجنة المالية سميته بالتسمية العزيزة: «صندوق الحسن الثاني. نحن .. وأشرت إلى البنية والأساس والأسباب وغير ذلك.. فإذا اعتبرت الحكومة أن الطريق السيار خدمة للعالم القروي، فنحن متفقون، مرحبا وعلينا أن تزيد في الطرق السيارة لأنها تخدم العالم القروي، ولكن أن ترتبط بين مدينة ومدينة دون أن يصل أي شيء إلى بلادي وبلاد هذا وبلاد ذاك وبلاد ممثيلي أطراف البلاد.. هنا نقول إن هناك حيفا، وأن روح المشروع وروح الخوصصة غير مطبقة.

أيضا السكن. أنا لا أتذكر أن هناك وزير للسكن من البادية. كل وزراء السكن هم أبناء الفيلات.. السيد المباركي.. ولكنه في دائرته الإنتخابية لا يمثل البادية.. خص شي واحد اللي ساكن في دوار وساكن في شي براكة يكون وزير السكنى باش يعرف ما معنى السكن الغير اللائق. يكون ناعس والقطرة تقطر عليه من فوق، ويسكن في الخيمة، ويجمع رجليه ويتكمش باش يسخن، ويسخن بهوائه هو ..إلى آخره .. والحاجة المزيانة هاذاك السكن أن ابنادم ما يبقاشي يتروح لأنه تتكون عنده مناعة يولي صحيح تبارك الله.

على أي حال نرجع إلى الموضوع بجد. قلنا : التزامات الحكومة نسجلها ونقول إن السكن غير اللائق لا يقتصر فقط على البراريك المحيطة بأطراف المدينة ولكن أيضا في البادية ولا بد من التفكير في البادية لأن كل الجهود المبذولة الآن منصبة في ERAC في أكادير، في طنجة في الرباط.. ماذا عن البادية 50٪ كلها لا زالت بالبادية، وأغلبنا كلنا نسكن في البادية.

أيضا كذلك الضوء والماء الصالح للشرب .. قلنا الري في البادية.. أيوا الري ديال بنادم أم يال الحيوانات أو ديال الأرض؟ أرا حتى الري ديال بنادم، حتى الماء الصالح للشرب أيضا من مهام صندوق الحسن الثاني.

السيد الوزيز شرحكم كان شرحا ذكيا. قلتم بأن وجود السيد والي بنك المغرب في الإدارة الجماعية لهدف واحد، وهو لما تدخل هاديك تبارك الله الفلوس لكثار 13 مليار درهم يعني 130 مليار ديال السنتيم كلها تدخل الصندوق، تيغرق الصندوق، تيجي الخير كثير ما نضمنوشي توازن السيولة النقدية، والسيد والي بنك المغرب يضمن هاذاك الفيضان : الجهة اللي ما فيهاش بزاف يصفط ليها، والجهة اللي فيها بزاف يسحب منها إلى آخره..

ما كاين باس، إذا كان الأمر هكذا فمرحبا بالسيد والي بنك المغرب، غير إنقاد الجهات راه احنا عندنا جهتنا في ورزازات وجهة أخرى في وجدة. راه الحالة ضعيفة، يعاود إصيفط دفعة مالية لها يكونوا إن شاء الله جالسين يوزعوا ذاك الشي . فلذلك نحن نقبل هذا الإلتزام من الحكومة وهذا التوجه. طبعا للإدارة عندما نقول إدارة ثلاثية، واستسمح، سأقتصر، عندما نقول إدارة ثلاثية أن أفهم أن هذه الإدارة إدارة استثنائية في المؤسسات العمومية بأن هذه مؤسسة عمومية من نوع خاص، مديرها والشخصان الآخرين معه سيعينون بظهير، وهذا ما أوضحه وأكده السيد وزير المالية في لجنة المالية البارحة. ولاحظت البارحة أيضا أن الحكومة ليس عندها دخل فيما يخص التعيينات، فقط فيما يخص الموظفين، وهذا لم يقع في أي نص تنظيمي، وقلت للسيد وزير المالية في اللجنة وكذلك في الأعمال التحضيرية للنص، أن الموظفين يجب أن يكونوا حسب الخصاص، لا حسب الرغبة، حسب الخصاص للتسيير، سواء منهم الموظفون الذين سيأتون من الإدارات الأخرى، أو الموظفون الذين سيتم اختيارهم.

مما لا شك فيه أن هذا المشروع يندرج ضمن سياق تحديث القوانين المرتبطة بقطاع حيوي وأساسي ألا وهو قطاع التشغيل، ومن هنا تطرح إشكالية شمولية القوانين المتعلقة بهذا القطاع والمتجسدة في مدونة الشغل المعروضة على مجلسنا الموقر، والتي يبدو أن الحكومة وأغلبيتها لم تتمكنا من إيجاد صيغة توافقية للمصادقة عليها، مما يجعل في نظرنا أن المشروع المعروض على مجلسنا يتسم بالترقيع بالرغم من أن تطبيقه سينصف شريحة عريضة من المأجورين الذين كانوا محرومين من هذا الحق. وفي هذا السياق لا بد من التذكير بموقف المعارضة إزاء المشاريع التي تعرضها الحكومة على البرلمان، ورفضنا للتقطيع والترقيع المنهجين للقوانين، متمسكين بمطالبة الحكومة بضرورة تقديم مشاريع متكاملة لسد الثغرات المحتملة في المشاريع المجزأة .

(أعتقد السيد الرئيس أتوقف لأن السيد الوزير غير موجود؟)

السيد رئيس الجلسة :

إنه موجود في الباب يتابع المداخلة . تفضل السيد المستشار المحترم. كلنا آذان صاغية.

السيد المستشار:

يبدو أن جوهر المشكل في مجال التشغيل، لا يكمن في القوانين وحدها، بل يتعداها إلى عجز الحكومة عن الوفاء بالتزاماتها في مجال التشغيل، الذي يعتبر الأولوية الثانية بعد قضيتنا الأولى المتعلقة بتحقيق وحدتنا الترابية.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

زملائي.

إن عجز الحكومة تترجمه البطالة المفرطة في الوسطين الحضري والقروي، التي تطال السكان النشطين الذي يقدرون بالملايين في طليعتهم الشباب الحاملين للشهادات الجامعية. وقد برهنت جميع الإجراءات والتدابير التي تدعي الحكومة اتخاذها للقضاء على هذه المعضلة على فشلها لكونها اعتمدت في البرنامج الذي تقدمت به بشعارات براقة لم تتمكن من ترجمتها إلى واقع ملموس، وخير دليل على ذلك الوضع المأساوي لشبابنا العاطل، مما تشهده الساحة الوطنية منوقفات احتجاجية واعتصامات متوالية في مختلف أنحاء المملكة وإضراب عن الطعام.. وغيرها من مشاعر اليأس والإحباط الذي يترجمه الواقع اليومي لشبابنا الذي أصبح عرضة للإغراءات وها هي تؤدي به إلى التهلكة عبر قوارب الموت.

وكل إصلاح لا يندرج ضمن مقاربة شمولية تأخذ بعين الإعتبار توفير الظروف الملائمة لتنمية مستديمة يعتبر إصلاحا ناقصا.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

زملائي المستشارين المحترمين،

ومن موقفنا كمعارضة بناءة نثمن كل مبادرة من شأنها إنصاف المتضررين وحماية المستضعفين من أي شكل من أشكال الإستغلال في مجال التشغيل والضمان الإجتماعي، وكنا وما زلنا ندافع عن حقوق وواجبات المأجورين لأننا مقتنعون بأن تأمين الموارد البشرية واكتسابها لحقوقها ووعيها بواجباتها تشكل الدعامة الأساسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية وتوفير الظروف الملائمة للعطاء والقدرة على الإبتكار.

ونظرا لما يتسم به المشروع المعروض على أنظار مجلسنا الموقر من طابع ترقيعي وبعده عن النظرة الشمولية فإننا كمعارضة ساهمنا في مناقشة هذا المشروع بجدية ومسؤولية، نرى أن مثل هذا الإصلاح ينبغي أن يندرج ضمن سياق الإصلاح الشمولي في مجال التشغيل.

والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد المستشار المحترم، الكلمة الآن للمستشار المحترم السيد عبد القادر أزريع عن الفريق الكونفدرالي.

المستشار السيد عبد القادر أزريع :

السيد الرئيس المحترم، السيد الوزير المحترم، إخواني المستشارين المحترمين، يشرفني باسم الفريق الكونفدرالي أن أتدخل في مناقشة مشروع قانون رقم 18-01 بتغيير وتتميم الظهير الشريف 1-20-223 الصادر في 12 من رمضان 1382 (2فبراير 1963) يغير بمقتضاه من حيث الشكل الظهير الشريف الصادر في 20 ذي الحجة 1345 (25 يونيو 1927) بالتعويض عن حوادث الشغل.

السيد الوزير،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أتدخل باسم فروق الأغلبية لمناقشة مشروع قانون 01-18 بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 223-20-1 الصادر في 12 رمضان 1382 (6فبراير 1963)، يغير بمقتضاه من حيث الشكل الظهير الشريف الصادر في 25 ذي الحجة 1315 (25 يونيو 1927) بالتعويض عن حوادث الشغل.

هذا المشروع -السيد الرئيس- الذي سبق للجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان أن تدارسته بعد أن أحالته الحكومة على مجلس المستشارين، والحكومة مشكورة على ذلك مرتين، أولا لتفكيرها في صياغة مشروع يهم شريحة واسعة من المواطنين، ويتعلق بصحتهم ومستقبلهم ومستقبل أسرهم. وثانيا لإحالتها هذا المشروع على مجلس المستشارين الذي يضم، إضافة إلى ممثلي العمال والمأجورين فعاليات هامة من عالم التجارة والصناعة ومسؤولين عن الجماعات المحلية ومختلف الغرف المهنية، مما أضفى على المناقشات نوعا من الدراية بخبايا حوادث الشغل وتبعاتها. ومما مكن من صنع تصور يكاد يكون شاملا لما ينبغي اتخاذه من إجراءات عملية لمحاربة الأخطار المهنية وإنصاف المتضررين.

ولذلك فنحن في فروق الأغلبية نثمن مثل هذه المشاريع رغم مالنا من مؤاخذات على عدم التقدم بمشروع متكامل، وليس جزءا فقط، ولكن مع ذلك، فهي بداية محمودة نتمنى أن تعقبها مبادرات أخرى لمواكبة التطورات السريعة والمتسارعة التي يشهدها العالم في ميدان الشغل، وطبعا بلادنا من ذلك حيث إن مجموعة من القوانين أصبحت متجاوزة، وهناك مهن جديدة تخلق وأخرى تختفي، ومعها تزداد التعقيدات في معالجة ملفات الشغل ويزداد التماطل، وأحيانا تطغى المحسوبية، لذلك نعتقد جازمين أنه آن الأوان للتعامل مع هذه الملفات بنوع من الواقعية والجدية ورد الإعتبار للطبقة الشغيلة حتى تعمل في أمن واطمئنان مما سينعكس بكل تأكيد على المردودية، وبالتالي سيكون المستفيد هو رب العمل والعامل، وبشكل عام الإقتصاد الوطني.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

إخواني المستشارين

لسنا في حاجة إلى الرجوع إلى مختلف التفاصيل التي أثيرت في لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان والتي همت مواضيع مختلفة منها ما هو متعلق بحوادث الشغل وطب الشغل والتفتيش وصناديق العمل كصندوق الضمان الضمان وصندوق التضامن والتي جاءت في تقرير اللجنة، ولكن نريد فقط أن نؤكد على رفع كل التعقيدات التي تحول دون استفادة المتضررين من حقوقهم وتساعد على التملص من تأدية واجب الملزمين من أرباب العمل. ومسؤولية وزارة التشغيل والحكومة بشكل عام مسؤولية جسيمة وتتطلب التدخل الحاسم في الوقت المناسب لفرض حماية القانون.

ولا بد كذلك من حملة تحسيسية واسعة عبر وسائل الإعلام العمومية وعدم الإقتصار فقط على شبكة الأنترنيت التي لا يلجها إلا نخبة جد محدودة للتعريف بحقوق وواجبات المشغل والعامل في مجال حوادث الشغل. ولا بد من التسريع بتحديث الترسانة القانونية وتحديث وسائل العمل كذلك، ووسائل الصيانة للتخفيف من آفاق الحوادث التي يذهب ضحيتها أبرياء. ومن مسؤوليتنا جميعا أن نتعاون لما فيه خير الوطن والمواطنين والسلام.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد المستشار المحترم ، الآن الكلمة للمستشار المحترم النقيب الأستاذ محمد السلامي عن فرق المعارضة

المستشار السيد محمد السلامي:

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين

السيد الرئيس، السيد الوزير، زملائي المستشارين،

مداخلة فروق المعارضة حول مشروع قانون رقم 01-18 يقضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 223-20-1 الصادر في 2 فبراير 1923يغير بمقتضاه من حيث الشكل الظهير الشريف الصادر في 25 يونيو 1927في التعويض عن حوادث الشغل.

يسعدني أن أتناول الكلمة باسم فروق المعارضة في مناقشة مشروع القانون رقم 01-18 الذي يقضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 223-20-1 الصادر بتاريخ 2 فبراير 1963.

والوسائل التي تعتمد .. لأنه على كل حال الطبقة العاملة للأسف، كانت قوة قاهرة للإستعمار، وهي بكل تأكيد قوة قاهرة للإستغلال، ولكن هناك الظروف الوطنية، هناك الوضعية الوطنية التي مع الأسف.. لم نجد بعد في بلادنا المقاولة المواطنة القادرة على استيعاب هذه القوة الوطنية وتحويلها إلى طاقة، والقادرة على أن تواجه بها المستعمر الجديد بمشاكله سواء اسبانيول سواء برتوكيز كائن من كان في هذا العالم.

كنا ننتظر -كمركزية- أمام هذا الوضع أن الحكومة الحالية باعتبار التزاماتها مع الشعب المغربي، لأن هذه حكومة سياسية ما بعد الاستقلال من بعد حكومة عبد الله ابراهيم أطال الله عمره. الآن اعتقدنا أن هذه الحكومة ستقدم تصورا شاملا ومتكاملا لمراجعة الظهير، لأنه حتى هذا الظهير إذا قرأنا فيه بعض النصوص التي تحيل من حيث الصياغة على الفترة الاستعمارية، فقط من حيث الشكل.

للأسف أنه قدم لنا نص مبتور، ومع ذلك اعتبرناه لبنة أولى يمكن أن نؤسس عليه في انتظار هذا التصور الشمولي.

تعاملنا كمركزية، ككونفدرالية تعامل إيجابي مع هذا النص وقدمنا ثلاث تعديلات: التعديل الأول يتعلق بالتعويض. كان ثلثا، جاءت الحكومة بثلثين نحن طلبنا الأجر اليومي لماذا لأن المعرضون لحوادث الشغل في أغلبيتهم الساحقة هم العمال أصحاب SMIG الذين عندهم الحد الأدنى للأجر، إذن معنى هذا أن الحد الأدنى للأجر معروف الآن، ولا يحترم في بلادنا، حتى في الوظيفة العمومية فأعوان الكنس معروف ماذا يقبضون في كل وزارات الدولة، وبالأحرى العمال الذين هم في القطاع الخاص.

إذن قلنا إن هؤلاء يبقى لهم التعويض خاصة عندما تكون حادثة شغل أو مرض مهني.

التعديل الثاني هو أن الإلزامية بالتأمين، تلزم كل المقاولات، كل مغربي أو غير مغربي أقام مقاولة في بلادنا، يكون ملزما بالتأمين، وليس فقط المقاولات المصرحة للضمان الإجتماعي، وإلا فإن هذا كيل بمكيالين، سأكون أنا كمقاولة نظرا لأنني أطبق القانون وأصرح لدى الضمان الإجتماعي على أن أقوم بالتأمين. ولماذا أصرح أن للضمان الإجتماعي وأقوم بالتأمين؟

طبعا جواب الحكومة في شخص السيد الوزير المحترم، هو أنهم داخلون في مرحلة تدريجية، يمكن التصريح بمرسوم، ولكن نصرفوها بقانون .. فاعتقد أنه لا يمكن لعاقل أن يقبلها في هذه الصيغة التي أتت بها الحكومة، بالإضافة، وأكثر من هذا فإن الحكومة بدل أن تتعامل بشكل إيجابي مع هذه التعديلات الأساسية التي تقدمنا بها، رفضتها جملة وتفصيلا، بل أكثر من هذا كادت أن تخضع لضغوطات بعض اللوبيات فأرادت أن تزيل من النص الأمراض المهنية، وثانيا أن المتلاعبين بحجة تشجيع الاستثمار ببلادنا أنهم يعيقون من أداء التأمين.

أنا أقول وأؤكد، ولو أن الصحافة وبعض الجرائد تقوم الآن بهجمة على العمل النقابي وعلى كذا وكذا. تقول لهم مشاكل الاستمثار لا توجد في المدونة ولا في التأمين، مشاكل الاستثمار نابعة من غلاء الضوء وغلاء الفيول، والتلاعب في الأراضي في المناطق الصناعية من طرف السلطات المحلية والجماعات المحلية المطبوخة.. هذا هو السبب في أن المستثمر لا يأتي إلى المغرب، سواء كان مغربيا أو غير مغربي. كيف يعقل أن شركة للنقل مثلا تربط بين الرباط وتمارة، صاحبها يأمن فقط على ١٠ أشخاص بالنسبة لجميع حافلاته؟ والعمال المنخرطون في الكونفدرالية الديمقراطية للشغل السائقون في هذه الشركة عندما رفضوا الصعود إلى الحافلات لعدم توفير التأمين، طردوا من الشغل، ولم نجد من يحمي إخواننا هؤلاء في هذه الشركة.

إذن أمام هذا الوضع المتردي، وأنا أنذر، وأنذرت السيد وزير المالية، من الممكن أن يأتي العمال اليوم ويعتصمون أمام البرلمان.. كثرة الضغط تولد الإنفجار. وأنا ... حذار أن هذا الإنفجار يؤدي إلى منزلقات في بلادنا، قد نؤدي جميعا ثمنها غاليا. بلادنا تعيش فترة تاريخية كبرى بالتأكيد. إما أن نقويها بقراراتنا الشجاعة والجريئة والواضحة، والذي أخطأ في حق بلادنا يجب أن نقولها له، والذي يريد أن يعمل لصالح هذا الوطن سواء كان مستثمرا أو عاملا.. نقول له مرحبا. أما أن نسكت على الظلم فلا.

ولذلك قررنا أن لا نسكت على الظلم وأن نقول لهذا القانون المبتور «لا» إلى أن تأتينا الحكومة بقانون شامل ومتكامل ولذلك سنصوت ضد هذا المشروع،

وشكرا السيد الرئيس.

السيد الرئيس، السيد الوزير المحترم، في رأينا كفريق كونفدرالي باسم مركزيتنا نعتبر أن الحكومة المغربية قد تأخرت في معالجة الأوضاع الاجتماعية عموما بما فيها مسألة التعويض عن حوادث الشغل وكل ما يترتب عنها. وأكثر من هذا أن بلادنا قد تراجعت عن الوضع الذي كانت فيه مع بداية الاستقلال بالمقارنة مع بلدان شبيهة لنا اقتصاديا واجتماعيا، ونقصد بذلك بلدان المغرب العربي.

ينضاف إلى هذا أن العديد من المستويات وطبيعة التدخل في المسألة الإجتماعية الذي اتخذ على المستوى الدولي، والذي أعطى أبعادا جديدة لتدخل الدولة في مجال التغطية الإجتماعية .. ولا زلنا نذكر البارحة في لجنة المالية، السيد وزير المالية، من الأشياء التي صرح بها أن مداخيل الخوصصة مثلا بالنسبة لفرنسا وجهت إلى التغطية الإجتماعية. لذلك نعيش الآن في أوروبا ما أصبح يعرف بالشباك الإجتماعية، التي تغطيكل المجالات المرتبطة بعالم الشغل، سواء تعلق الأمر بفقدان الشغل أو تعلق الأمر بالأمراض المهنية أو بحوادث الشغل.

أضف إلى هذا تراجع خدمات الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي نتيجة التلاعبات التي عرفتها هذه المؤسسة، والفساد الذي عرفته هذه المؤسسة، وأعتقد أن تشكيل مجلسنا الموقر للجنة لتقصي الحقائق بخصوص هذه المؤسسة لدليل على هذه الأشياء التي أقول.

ينضاف إلى هذه الأشياء المتعلقة بالجانب الإجتماعي المرتبط بهذا النص هناك حوادث الشغل والأمراض المهنية. وباختصار وحتى لا أطيل لأنه بالفعل هذا النوع من النصوص كان من الضروري أنه لا من حيث الترتيب ولا من حيث المناقشة، كان من الضروري أن يأخذ وقتا لأنه يهم شريحة عريضة من أبناء الشعب المغربي التي ساهمت في بناء الإقتصاد الوطني.

فبالنسبة لحوادث الشغل والأمراض المهنية، أولا بالنسبة للأمراض المهنية ما نسجله هو أن لائحة الأمراض المهنية في بلادنا تقادمت هناك محاولات لتجديد لوائح الأمراض المهنية، كذلك فإن طب الشغل لم يتطور في بلادنا، بالعكس فإن الوضعيات الموجودة الآن في العديد من المقاولات، سواء شبه العامة أو الخاصة، بطبيعة الحال، بالرغم من كل الإمكانيات وعلى رأسها -وهذا مثال أكرره دائما- المكتب الشريف للفوسفاط، وبالرغم من ادعائه أنه مقاولة مواطنة، لا زالت هذه المؤسسة لاتعترف بالعديد من الأمراض المهنية، بل أكثر من هذا أنه بالنسبة لكل حوادث الشغل التي عرفها المكتب الشريف للفوسفاط في التقرير النهائي المسؤول هو العامل. فكثير هي العائلات في مدينة خريبكة، كثير هي العائلات في مدينة واد زم وفي اليوسفية وفي آسفي والجديدة التي طالبتها إدارة المكتب الشريف للفوسفاط بالتعويض للإدارة لأنهم هم الذين أهملوا الوقاية.، وليس العكس وأن ظروف الحماية غير متوفرة.

والدليل على هذا هذه لائحة صغيرة من مدينة آسفي لوفيات العمل هذه السنة :

- المرحوم الميلودي السالك
- عبد الرحمان التايب
- عبد الكريم نمطي
- محمد زيدان
- ميلود تغالي
- محمد سربوت

هؤلاء كلهم وفيات هذه السنة في قطاع الفوسفاط، الأول عمر485 سنة والثاني 47، والثالث 48،49،48،47. كل هؤلاء توفوا وكلهم إما في مغرب فوسفور أو في مغرب كيمياء. كل هؤلاء وفيات هذه السنة في قطاع الفوسفاط في آسفي وحدها.. وما أدراك ما المدن الأخرى.. هذا في هذا القطاع المهيكل الذي نعتبره نموذجا، فما بالك بالقطاعات غير المهيكلة وغير المنظمة وغير المؤطرة الأ]رى.

هناك كما قلت ضعف بنية طب الشغل في بلادنا، وهناك ضعف، بل انعدام الوقاية ووسائل الوقاية من حوادث الشغل، هناك مواد نعرفها AMIANTEالتي تستعمل ، ونعرف خطرها، خاصة بالنسبة للعاملين في الملابس الجاهزة (دجين)، وهذه المادة كانت في قلب الدار البيضاء وقمنا ككونفدرالية بالاحتجاج عليها.

بالإضافة إلى هذا ليست هناك وسائل، ليست هناك تغطية، ليس هناك قانون يحمي، وهناك التنصل من حوادث الشغل. وهناك استمرار الضغط على الطبقة العاملة بمختلف الوسائل لتتنازل، إما أن تتنازل مقابل تعويض بسيط، وإما أنها تتنازل نظرا للمسطرة الطويلة العريضة الموجودة في القضاء.. إلى آخره من الآليات

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد المستشار المحترم. الآن ننتقل بطبيعة الحال إلى التصويت على مواد المشروع . المادة الأولى كما وردت في المشروع الموافقون ؟ نفس العدد؟ إذن وافق المجلس على المادة الأولى بـ 54 ومعارضة 11 وبدون امتناع.

المادة 2 كما عدلتها اللجنة الموافقون : ٥٤ المعارضون :11 الممتنعون : لا أحد.

المادة 2 مكرر كما أضافتها اللجنة الموافقون؟ نفس العدد.

المادة 3 ورد بشأنها تعديلات الأول من فرق الأغلبية والثاني من فرق المعارضة والتعديلات معا يصبان في نفس الإتجاه وبنفس التحرير وأعتقد أنهما مندمجان. الكلمة لأحد مقدمي التعديلين.. هو في الحقيقة تعديل واحد، تعديل مشترك بين الأغلبية والمعارضة. موقف الحكومة؟ مقبول إذن الموافقون على التعديل 54. المعارضون: لا أحد الممتنعون 11.

المادة الثالثة كما تم تعديلها الموافقون : 54 المعارضون :11 الممتنعون : لا أحد.

المادة الرابعة كما جاءت في المشروع : نفس العدد.

أعرض المشروع مشروع قانون رقم 01-18على التصويت برمته؟ نفس العدد : الموافقون : 54، المعارضون : 11، الممتنعون : لا أحد.

وبهذا يكون المجلس قد وافق على المشروع رقم 01-18

ننتقل إلى آخر مشروع مدرج في هذه الجلسة، مشروع قانون رقم 01-13 في شأن التعليم العتيق المحال على المجلس من مجلس النواب.

الكلمة للحكومة لتقديم المشروع، في قراءة ثانية. السيد الوزير لكم الكلمة.

السيد عبد الكبير العلوي المدغري وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية :

بسم الله الرحمن الرحيم

سيدي الرئيس، أشكركم في البداية على عنايتكم بهذا المشروع وأقدم التعديل المقترح، ويتعلق بالفقرة الثانية من المادة 4، ويهدف إلى إضافة عبارة «والرياضة البدنية كلما أمكن ذلك» لتصبح الفقرة كما يلي: «ويجب أن تتضمن البرامج الدراسية المطبقة ببرامج التعليم العتيق حصصا إلزامية من المواد المقررة في مؤسسات التعليم العمومي في حدود الثلثين من الحصص المخصصة لهذه المواد بما في ذلك اللغات والرياضيات والرياضة البدنية كلما أمكن ذلك» شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للدكتور عبد الكبير العلوي المدغري وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية. اعتقدت ليست هناك مناقشة في هذا المشروع. إذن ننتقل إلى التصويت على المادة الرابعة من المشروع كما عدلها مجلس النواب.

الموافقون: 54

المعارضون :1

الممتنعون : لا أحد

الآن أعرض المشروع برمته للتصويت :

الموافقون : 54

المعارضون : 10

الممتنعون : لا أحد

بهذا يكون المجلس قد وافق على مشروع القانون رقم 01-13 في شأن التعليم العتيق .

شكرا للسيد الوزير على مساهمته .

وأشكر السادة المستشارين على مساهمتهم وأعلن عن رفع الجلسة.